الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/49/12/Add.1
20 October 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والأربعون

تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين

إضافـــة

تقريـــر اللجنـــة التنفيذيـة لبرنامـج مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عن أعمال دورتها الخامسة والأربعين*

* هذه الوثيقة، التي سبق تعميمها تحت الرمز A/AC.96/839، هي استنساخ للإضافة الى تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين. وسوف يصدر التقرير بشكله النهائي بوصفه: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ١٢ ألف (A/49/12/Add.1).

071194 071194 94-40900

المحتويات (تابع)

الفصل		الفقرات	الصفحة
أولا -	مقدمة	١ - ١٧	٤
	ألف - افتتاح الدورة	١ - ٤	٤
	باء - انتخاب أعضاء المكتب	٥	٥
	جيم - التمثيل في اللجنة	٦ - ١٠	٥
	دال - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى	١١	٦
	هاء - البيان الافتتاحي الذي ألقاه رئيس اللجنة التنفيذية	١٢ - ١٧	٧
ثانيا -	عمل الدورة الخامسة والأربعين (البنود ٤ إلى ١٠)	١٨	٩
ثالثا -	مقررات اللجنة واستنتاجاتها	١٩ - ٣٥	١٠
	ألف - استنتاجات بشأن الحماية الدولية	١٩ - ٢١	١٠
	١ - استنتاج عام بشأن الحماية الدولية	١٩	١٠
	٢ - استنتاج بشأن الأشخاص المشردين في الداخل	٢٠	١٥
	٣ - استنتاج بشأن التوصيات الصادرة عن منظمة الوحدة الأفريقية والمفوضية بشأن الندوة المعنية باللاجئين والمشردين قسرا في افريقيا	٢١	١٨
	باء - استنتاجات بشأن اللاجئين من النساء والأطفال	٢٢ - ٢٣	١٩
	١ - استنتاج بشأن توصيات الفريق العامل: اللاجئات	٢٢	١٩
	٢ - استنتاج بشأن الأطفال اللاجئين	٢٣	٢٠
	جيم - مقررات عن المسائل البرنامجية والادارية والمالية	٢٤ - ٢٨	٢٢
	١ - مقرر عام بشأن المسائل البرنامجية والادارية والمالية	٢٤	٢٢
	٢ - استنتاج بشأن اللاجئين والبيئة	٢٥	٢٤
	٣ - استنتاج بشأن الاستمرارية من الإغاثة إلى إعادة التأهيل والتنمية	٢٦	٢٥
	٤ - استنتاج بشأن نظام الحياة الوظيفية في المفوضية	٢٧	٢٦
	٥ - استنتاج بشأن أمن موظفي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	٢٨	٢٧
	دال - مسائل أخرى	٢٩ - ٣٥	٢٨

المحتويات (تابع)

الفصل		الفقرات	الصفحة
	١ - استنتاج بشأن حالة اللاجئين والعائدين والمشردين في افريقيا	٢٩	٢٨
	٢ - استنتاج بشأن المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى	٣٠	٣٠
	٣ - استنتاج بشأن خطة العمل الشاملة للاجئي الهند الصينية	٣١	٣٣
	٤ - استنتاج بشأن العودة إلى أفغانستان	٣٢	٣٥
	٥ - استنتاج بشأن يوغوسلافيا السابقة	٣٣	٣٦
	٦ - استنتاج بشأن كمنولث الدول المستقلة ودول البلطيق	٣٤	٣٦
	٧ - استنتاج بشأن عملية الشراكة في العمل	٣٥	٣٧
رابعا -	جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والأربعين للجنة التنفيذية	٣٦	٣٩
خامسا -	مشاركة الحكومات المتمتعة بمركز مراقب في الفترة ١٩٩٤-١٩٩٥	٣٧	٤٠
المرفق	البيان الافتتاحي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين في الدورة الخامسة والأربعين للجنة التنفيذية لبرنامج المفوضية السامية		٤٢

أولا - مقدمة

ألف - افتتاح الدورة

١ - عقدت اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين دورتها الخامسة والأربعين في قصر الأمم بجنيف من ٣ إلى ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤. وافتتح الدورة الرئيس الخارج، السيد ي. ف. بودينس هوسانغ (هولندا)، الذي بدأ كلمته بالترحيب باسبانيا باعتبارها أحدث عضو في اللجنة التنفيذية.

٢ - وأشار الرئيس الخارج بودينس - هوسانغ إلى أن عدداً من الوفود يقوم حالياً بتقديم طلبات انضمام إلى اللجنة التنفيذية أو أنه أعرب عن رغبته في القيام بذلك. ومن المهم في رأيه أن تقوم الوفود التي "أثبتت اهتمامها وتفانيها في حل مشكلة اللاجئين" (قرار الجمعية العامة ٤٢٨ (د - ٥)) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٠، المرفق، الفقرة ٤، بدورها كاملاً في المناقشات التي تتعلق بمسائل السياسة العامة. وأفاد الرئيس الخارج بأن عدداً من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة لديها مركز المراقب في اللجنتين الفرعيتين والاجتماعات غير الرسمية للجنة التنفيذية؛ وأن هذا المركز لا يختلف كثيرا في الواقع عن مركز العضو الرسمي. وقد قامت اللجنة التنفيذية على مر السنين بتطوير مجموعة كبيرة رائعة من القواعد والمبادئ المقبولة دوليا من أجل حماية اللاجئين وغيرهم من الأفراد ممن يثيرون الشواغل الإنسانية.

٣ - ثم علق الرئيس الخارج على سير عمل اللجنة التنفيذية، فقال إن الجلسات العامة للجنة التنفيذية تستغرق حالياً نحو ثلاثة أيام لإجراء المناقشة العامة، بينما يجري تناول قرارات اللجنة واستنتاجاتها في اللجنتين الفرعيتين ويتم التفاوض بشأنها أثناء اجتماعات أصدقاء المقرر. ولا بد من زيادة النظر فيما إذا كانت الترتيبات الحالية تمثل أفضل طريقة للتصدي لاحتياجات وتوقعات المفوضية وأعضاء اللجنة التنفيذية.

٤ - وبالإشارة إلى السنة الصعبة التي مرت على المفوضية، ولا سيما نتيجة التطورات في رواندا، أثنى الرئيس الخارج عظيم الثناء على موظفي المفوضية. وذكر أنه قام أثناء سنة عمله كرئيس اللجنة التنفيذية بزيارة مخيمات اللاجئين في كينيا والصومال وأوغندا، وأنه شارك بنشاط في عملية الشراكة في العمل بين المفوضية والمنظمات غير الحكومية، وأنه شهد أثناء اضطلاعه بهذه الأنشطة وغيرها بصفته رئيسا تفاني موظفي المفوضية الكبير في المقر وفي الميدان. وأعرب عن تقديره للمشاركين الذين أتاحوا له إمكانية أداء مهمته كرئيس خلال العام المنصرم.

باء - انتخاب أعضاء المكتب

٥ - بموجب المادة ١٠ من النظام الداخلي، انتخبت اللجنة بالتزكية أعضاء المكتب التالية أسماؤهم:

الرئيس: السيد أحمد كمال (باكستان)

نائب الرئيس: السيد ياكوب اسبير لارسن (الدانمرك)

المقرر: السيد مسويا و. أ. منغاتشي (جمهورية تنزانيا المتحدة)

جيم - التمثيل في اللجنة

٦ - فيما يلي الدول الأعضاء في اللجنة التي مثلت في الدورة:

أثيوبيا، الأرجنتين، أسبانيا، استراليا، اسرائيل، ألمانيا، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايطاليا، باكستان، البرازيل، بلجيكا، تايلند، تركيا، تونس، الجزائر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الدانمرك، زائير، السودان، السويد، سويسرا، الصين، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، الكرسي الرسولي، كندا، كولومبيا، ليسوتو، المغرب، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيكاراغوا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

٧ - وحضرت حكومات الدول التالية بصفة مراقب:

الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأردن، أرمينيا، أريتريا، أفغانستان، اكوادور، اندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوكرانيا، إيرلندا، آيسلندا، البرتغال، بروني دار السلام، بلغاريا، بنغلاديش، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوروندي، بولندا، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جنوب افريقيا، جيبوتي، دومينيكا، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، سيراليون، شيلي، طاجيكستان، العراق، عمان، غانا، غواتيمالا، فييت نام، قبرص، كرواتيا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، الكويت، كينيا، لاتفيا، ليبيريا، ليتوانيا، ماليزيا، مصر، المكسيك، ملاوي، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، نيبال، الهند، هندوراس، اليمن.

كما مثلت هيئة فرسان مالطة بوصفها مراقبا.

٨ - ومثلت منظومة الأمم المتحدة على النحو التالي:

مكتب الأمم المتحدة في جنيف، مركز حقوق الإنسان، إدارة الشؤون الإنسانية، منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، صندوق الأمم المتحدة الانمائي للمرأة، متطوعو الأمم المتحدة، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار)، مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية، برنامج الأغذية العالمي، منظمة العمل الدولية، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، منظمة الصحة العالمية، المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو).

٩ - وكانت المنظمات الحكومية الدولية التالية ممثلة بمراقبين:

البنك الأوروبي للإنشاء والتعمير، اللجنة الأوروبية، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، المنظمة الدولية للهجرة، جامعة الدول العربية، منظمة الوحدة الأفريقية، منظمة المؤتمر الإسلامي.

١٠ - ومُثل بمراقبين ما مجموعه ١٣٠ منظمة غير حكومية.

دال - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى

١١ - أقرت اللجنة التنفيذية بتوافق الآراء جدول الأعمال التالي[1]:

١ - افتتاح الدورة.

٢ - انتخاب أعضاء المكتب.

٣ - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى.

٤ - المناقشة العامة.

٥ - البرنامج والمسائل الإدارية والمالية:

(أ) استعراض برامج مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الممولة من صناديق التبرعات في ١٩٩٣-١٩٩٤ وكذلك البرامج والميزانية المقترحة لعام ١٩٩٥؛

(ب) حالة المساهمات والاحتياجات المالية الإجمالية لعامي ١٩٩٣ و ١٩٩٤؛

(ج) الإدارة والتنظيم؛

(د) اعتماد البرامج العامة لعام ١٩٩٥.

٦ - اشتراك وفود حكومية مراقبة.

٧- النظر في جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والأربعين للجنة التنفيذية.

٨ - أي مسائل أخرى.

٩ - اعتماد مشروع تقرير الدورة الخامسة والأربعين.

١٠ - اختتام الدورة.

هاء - البيان الافتتاحي الذي ألقاه رئيس اللجنة التنفيذية

١٢ - استهل الرئيس الداخل، السيد أحمد كمال (باكستان)، كلمته بالثناء على سلفه لتفانيه والتزامه، وبالإشادة بالمفوضة السامية وموظفيها، وبالمنظمات غير الحكومية التي يعد العاملون فيها بمثابة شركاء كاملين في الميدان الإنساني. واستعاد الرئيس ذكرى الذين لقوا مصرعهم في أداء الواجب فدعا اللجنة التنفيذية إلى أن تنضم إليه في التزام الصمت دقيقة.

١٣ - وطرح الرئيس سبع أفكار بشأن تحدي التكيف مع نظام جديد لا يزال يمر بآلام المخاض. أما الفكرة الأولى فتتطلب توفير الوقاية بكفاءة أكبر ولا سيما للتصدي لمشاكل ضحايا المنازعات الداخلية والضحايا الفعليين أو المحتملين في حالة الدول التي تخلصت مؤخراً من الحكم الاستبدادي، ومشاكل المواطنين في البلدان النامية ممن يفرون من الفقر غير الإنساني السائد في هذه البلدان أو من عدم استقرار الأوضاع الاجتماعية - الاقتصادية فيها. فمشكلة رواندا القائمة منذ عقود طويلة يستشهد بها كمثال مروع لعدم القدرة على التصدي للأسباب الجذرية. ومضى الرئيس قائلا إن اللاجئ هو الضحية البائسة لتفسخ العقد الاجتماعي والدليل الصارخ على فشل المساعي السياسية أو الدبلوماسية على الصعيد الإقليمي أو الدولي. وأشار كذلك إلى الصلة القائمة بين الاضطرابات الاقتصادية والاضطرابات السياسية. وقال إن اعتماد استراتيجية احتواء لتعيين نقاط التوتر أو المجالات التي يمكن أن يتفجر فيها النزاع على الصعيد الإقليمي والعالمي يمكن أن ييسر العمل الوقائي.

١٤ - ويمثل مفهوم النهج الإقليمي فكرة الرئيس الثانية. وقد أكد الرئيس الطابع الإنساني الذي تتسم به ولاية المفوضة السامية، وشدد في الوقت ذاته على أن مصلحتها تكمن في تحقيق السلم والاستقرار. وأعرب عن أسفه لما يحدث حاليا من استخدام العمل الإنساني لكسب الوقت من أجل التماس حلول كان ينبغي العثور عليها قبل وقوع المأساة.

١٥ - وتتعلق الفكرة الثالثة بالاستمرارية من الإغاثة إلى التنمية التي لم تحدد بارامتراتها بعد بوضوح في رأي الرئيس. لذلك، يتعين على المجتمع الدولي أن يزود المفوضة السامية بالأداة المفاهيمية لتحول بها استجابات المفوضية العملية إلى إطار مؤسسي معترف به دولياً. وتركزت نقطة الرئيس الرابعة على دور المنظمات غير الحكومية التي أعيد تأكيد أهميتها في المؤتمر الذي عقد مؤخراً بشأن الشراكة في العمل.

١٦ - وفيما يتعلق بالقضية الخامسة، ألا وهي انعدام الجنسية، قال الرئيس إن إعداد 'خطة عمل' شاملة للحد من حالات انعدام الجنسية قد أصبح الآن أمراً لازماً ومستحباً على السواء، وشدد على أهمية مساعدة الدول حديثة الاستقلال في تجنب الوقوع في هذه المشكلة أو في التخفيف من حدتها. وتشكل اللامركزية موضوع فكرته التالية؛ فبالنظر إلى التزايد الهائل المستمر في مهام المفوضة السامية والمسؤوليات المسندة إليها، أصبحت أمرا حتميا مسألة إعادة الهيكلة بما يولي الميدان قدرا أكبر من سلطة اتخاذ القرارات. وتتعلق فكرة الرئيس السابعة بالحاجة إلى تعزيز عملية صياغة السياسة العامة للمفوضية بالاستعانة بأفضل الخبرات المهنية المتاحة.

١٧ - واختتم الرئيس كمال ملاحظاته باقتراح عدد من الطرق لتحسين أداء اللجنة التنفيذية، ولا سيما بإعادة الأخذ بنظام جدول الأعمال المنتظم إضافة إلى المناقشة العامة، وبإنشاء فريق مفتوح العضوية من الدول المانحة ودول اللجوء للاجتماع قبل انعقاد اللجنتين الفرعيتين للنظر في مدخلات الدول الأعضاء. والرئيس على ثقة من أن الفرصة ستتاح أمام اللجنة كيما تعيد النظر في عدد من اقتراحاته خلال الأيام والأشهر القادمة.

ثانيا - عمل الدورة السادسة والأربعين (البنود ٤ إلى ١٠)

١٨ - ألقت المفوضة السامية بيانا افتتاحيا أمام اللجنة التنفيذية يرد نصه في مرفق هذا التقرير. ثم قامت المديرة التنفيذية لبرنامج الأغذية العالمي، بإلقاء كلمة أمام اللجنة التنفيذية. وترد في المحاضر الموجزة للدورة وقائع مداولات اللجنة كاملة، بما في ذلك البيانات أو الكلمات الأخرى التي أدلت بها الوفود بشأن جميع بنود جدول أعمال الاجتماع، والبيانان الختاميان للرئيس والمفوضة السامية.

ثالثا - مقررات اللجنة واستنتاجاتها

ألف - استنتاجات بشأن الحماية الدولية

١ - استنتاج عام بشأن الحماية الدولية

١٩ - إن اللجنة التنفيذية،

(أ) تعرب عن عميق قلقها إزاء ضخامة المعاناة الانسانية وخسائر الأرواح التي اقترفت بها الازمات الحديثة التي انطوت على تدفقات اللاجئين وغيرها من حالات التشرد القسري؛

(ب) لا يزال يساورها قلق شديد إزاء نطاق وتعقد مشاكل اللاجئين الراهنة التي ضاعفت من صعوبة أداء المفوضة السامية لوظائفها البالغة الأهمية المتمثلة في تأمين الحماية الدولية للاجئين وفي التماس حلول مناسبة دائمة لمحنتهم؛

(ج) تؤكد من جديد أهمية اتفاقية عام ١٩٥١[١] وبروتوكول عام ١٩٦٧[٢] الخاصين بوضع اللاجئين باعتبارهما حجر الزاوية في النظام الدولي لحماية اللاجئين، وتشدد على دور المفوضة السامية، عملا بالمادتين ٣٥ والثانية من هذين الصكين على التوالي، وبالنظام الأساسي للمفوضية، في الاشراف على تطبيقهما؛

(د) ترحب بانضمام دومينيكا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وطاجيكستان إلى هذين الصكين أو خلافتها فيهما في العام الماضي، وبوصول عدد الدول الأطراف في أحد هذين الصكين أو في كليهما إلى ١٢٧، وإذ تلاحظ أن عدد الدول الاعضاء في الامم المتحدة قد بلغ الآن ١٨٩، وتحث الدول التي ليست بعد طرفاً في هذين الصكين على الانضمام إليهما، وجميع الدول على تنفيذهما على الوجه الكامل، بالنظر إلى عالمية طابع مشكلة اللاجئين؛

(هـ) ترحب ترحيبا حارا بالالتزام الذي اثبتته الدول بمواصلة استقبال اللاجئين واستضافتهم بالتعاون مع المفوضية، وبتوفير الحماية الدولية لهم؛

(و) تشجب ما تعرض له في حالات معينة اللاجئون والعائدون وغيره من الأشخاص ممن هم محل اهتمام المفوضية من هجوم مسلح واغتيال واغتصاب وغير ذلك من الانتهاكات أو التهديدات لسلامتهم الشخصية والحقوق الأخرى الأساسية، وما وقع من أحداث الرد عند الحدود ورفض امكانية الوصول إلى بر الأمان؛

(ز) تطلب إلى الحكومات مرة اخرى أن تؤكد اللجوء وتعززه بوصفه أداة لا غنى عنها لتوفير الحماية الدولية للاجئين، ولاحترام المبدأ الأساسي المتمثل في عدم الرد احتراماً دقيقاً، وبذل كل جهد ممكن لتأمين سلامة اللاجئين ورفاهيتهم في حدود ولايتها؛

(ح) تؤكد أهمية التضامن وتقاسم الاعباء على المستوى الدولي في تعزيز حماية اللاجئين، وتطلب إلى جميع الدول أن تقوم، بالتعاون مع المفوضية، بدور نشط في الجهود التي تبذل من أجل مساعدة البلدان، وبخاصة البلدان ذات الموارد المحدودة، التي تستقبل أعداداً كبيرة من اللاجئين وملتمسي اللجوء وتوفر الرعاية لهم؛

(ط) تكرر تأكيد أهمية تأمين إمكانية الوصول إلى اجراءات عادلة كفؤ لتقرير مركز اللاجئ أو غير ذلك من الآليات، حسب الاقتضاء، لجميع الاشخاص الذين يلتمسون الحماية الدولية، بغية تأمين التعرف على الاشخاص الذين يحتاجون إلى الحماية الدولية ومنحهم هذه الحماية؛

(ي) تعترف بأن طلبات اللجوء المقدمة من أعداد كبيرة من المهاجرين ممن لم يستوفوا اجراءات الهجرة ولا يحتاجون إلى الحماية الدولية لا تزال تثير مشاكل جمة في مناطق معينة، وتكرر في هذا الصدد استنتاجها رقم ٧١ (د-٤٤) (١٩٩٣)، الفقرات ي، ك، ل؛

(ك) تلاحظ أن عدداً كبيراً من الاشخاص الذين يحتاجون إلى الحماية الدولية قد اضطروا إلى الفرار أو البقاء خارج بلدان منشئهم نتيجة تعرض حياتهم أو حريتهم للخطر بسبب حالات النزاع؛

(ل) تعترف بأن الاشخاص الذين يعجزون عن العودة آمنين إلى بلدان منشئهم نتيجة حالات النزاع يحتاجون في حالات كثيرة إلى الحماية الدولية والمساعدة الإنسانية وإلى أن يلتمس حل لمحنتهم، وذلك سواءً جاز اعتبارهم أو عدم اعتبارهم، حسب الظروف المعينة، لاجئين بموجب أحكام اتفاقية عام ١٩٥١ وبروتوكول عام ١٩٦٧؛

(م) تشير إلى أن الجمعية العامة للامم المتحدة قد طلبت مرارا إلى المفوضية توفير الحماية والمساعدة للأشخاص الذين اجبروا على التماس اللجوء خارج بلدان منشئهم نتيجة لحالات النزاع، وتشجع المفوضة السامية على أن تواصل العمل من اجل توفير الحماية الدولية لهؤلاء الاشخاص، وعلى السعي إلى التماس حلول للمشاكل التي تنشأ عن نزوحهم القسري، وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وتطلب إلى جميع الدول أن تقدم المساعدة والدعم للمفوضة السامية في جهودها في هذا الصدد؛

(ن) تعترف بأن الصكوك الاقليمية في افريقيا وأمريكا اللاتينية تقضي بتوفير الحماية للاجئين الذين يفرون من المنازعات المسلحة والصراعات الأهلية وللذين يخشون الاضطهاد، وبأنه تم عموما في مناطق أخرى منح الحماية والمساعدة الانسانية للاشخاص المحتاجين إلى الحماية الدولية الذين لا يعتبرون

مع ذلك لاجئين يندرجون في نطاق اتفاقية عام ١٩٥١ وبروتوكول عام ١٩٦٧ أو الذين يتواجدون في بلدان لم تنضم إلى هذين الصكين، وذلك من خلال تدابير محددة اعتمدتها الدول، بالتعاون الكامل مع مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين؛

(س) تعترف باستصواب البحث عن تدابير اخرى تؤمن توفير الحماية الدولية لكل من يحتاجها؛

(ع) تعترف بقيمة تنسيق السياسات الوطنية على الصعيد الاقليمي ليحصل الاشخاص الذين يحتاجون إلى الحماية الدولية عليها بالفعل، وتطلب إلى الدول أن تستشير المفوضية على المستوى الاقليمي في سبيل تحقيق هذا الهدف؛

(ف) تشجع المفوضة السامية على مواصلة تعزيز التعاون الدولي في توفير الحماية الدولية لكل من يحتاجها، وعلى اجراء مشاورات ومناقشات اخرى بشأن التدابير التي يجب اتخاذها في سبيل تحقيق هذا الهدف، الأمر الذي قد يتطلب إعداد مبادئ توجيهية، بما في ذلك مبادئ توجيهية للعمل المتضافر؛

(ص) ترى أن الحماية المؤقتة التي وصفتها المفوضة السامية في إطار الاستجابة الشاملة للأزمة الإنسانية في يوغوسلافيا السابقة بأنها تشمل السماح بالوصول إلى بر الأمان، واحترام حقوق الانسان الأساسية، والحماية من الرد عند الحدود، والعودة في أمان إلى بلد المنشأ متى سمحت الظروف بذلك، يمكن أن تكون ذات قيمة كوسيلة عملية مرنة لتوفير الحماية الدولية ذات الطابع المؤقت في حالات النزاع أو الاضطهاد التي تنطوي على تدفقات واسعة النطاق إلى الخارج؛

(ق) ترحب بقيام المفوضة السامية، عملاً بالفقرة (م) من الاستنتاج بشأن الحماية (١٩٩٣)، بمواصلة بحث مسألة الحماية المؤقتة كاستراتيجية اللجوء في سياق معالجة قضايا الوقاية والحماية والحلول على أساس اقليمي شامل، وتتطلع إلى مزيد من المناقشات فيما بين الحكومات المهتمة بأن هذا الموضوع، تشمل مدة الحماية المؤقتة؛

(ر) تلاحظ أنه قد يكون من بين المستفيدين من الحماية المؤقتة أشخاص يستوفون صفة اللاجئين بموجب أحكام اتفاقية عام ١٩٥١ وبروتوكول عام ١٩٦٧ وأشخاص قد لا يستوفون هذه الصفة، وأنه ينبغي للدول والمفوضية عند منح الحماية المؤقتة ألا تقلل من مقدار الحماية التي تمنحها للاجئين بموجب هذين الصكين؛

(ش) تطلب إلى المفوضية القيام، بالتعاون الوثيق مع الحكومات المعنية، بمواصلة العمل على تنسيق الارشاد وتوفيره بصدد تنفيذ الحماية المؤقتة وأشكال اللجوء الاخرى الموجهة نحو العودة إلى الوطن في الحالات التي تعتبر فيها العودة إلى الوطن أنسب الحلول الدائمة، بما في ذلك تنسيق المشورة وتوفيرها بشأن العودة الطوعية إلى الوطن والعودة الآمنة متى انتفت الحاجة إلى توفير الحماية الدولية؛

(ت) تكرر تأكيد أن العودة الطوعية إلى الوطن هي أمثل حل لمشاكل اللاجئين عندما يمكن تنفيذها، وتطلب إلى بلدان المنشأ، بلدان اللجوء، المفوضية والمجتمع الدولي ككل عمل كل ما بالإمكان ليتسنى للاجئين أن يمارسوا بحرية حقهم في العودة إلى وطنهم آمنين مكرمين؛

(ث) تلاحظ أن عقبات عديدة قد اعترضت العودة الطوعية إلى الوطن، بما في ذلك التهديدات لأمن اللاجئين العائدين في كل من بلدان اللجوء وبلدان المنشأ واستمرار أو عودة الاوضاع التي تسببت في هروبهم؛

(خ) تؤكد في هذا الصدد مسؤوليات دول المنشأ عن السماح بدخول مواطنيها ثانية وتأمين سلامتهم ورفاهيتهم، ومسؤوليات بلدان الملجأ عن توفير الأمن والحفاظ على حقوق اللاجئين الاساسية، وتطلب إلى المجتمع الدولي أن يقدم المساعدة إلى الدول في الاضطلاع بهذه المسؤوليات الخاصة باللاجئين والعائدين؛

(ذ) تعيد تأكيد استنتاجيها رقمي ١٨ (د-٣١) (١٩٨٠) و ٤٠ (د-٣٦) المؤرخ في عام ١٩٨٥ بشأن العودة الطوعية إلى الوطن، وتؤكد دور المفوضية القيادي في تعزيز عودة اللاجئين الطوعية إلى الوطن وتيسيرها وتنسيقها بالتعاون مع الدول المعنية، بما في ذلك تأمين استمرار توفير الحماية الدولية لمن يحتاجون إليها إلى أن يتمكنوا من العودة إلى بلد منشئهم، آمنين مكرمين، مقدمة المساعدة، عند الاقتضاء، لعودة اللاجئين وإعادة ادماج العائدين إلى وطنهم ورصد سلامتهم ورفاهيتهم متى عادوا؛

(ض) تعترف بأن الزيارات التي يقوم بها ممثلو بلدان المنشأ لمخيمات اللاجئين في بلدان الملجأ في إطار حملات الاعلام التي تستهدف تشجيع العودة الطوعية إلى الوطن زيارات مفيدة في الظروف الملائمة وترجو المفوضية أن تيسر هذه الزيارات بالتعاون مع بلدان الملجأ المعنية؛

(أأ) تعترف بأنه لا بد، إذا أريد للعودة الطوعية إلى الوطن أن تكون حلا مستداما وبالتالي حلا دائما حقا لمشاكل اللاجئين، من التصدي لقضايا إعادة التأهيل وإعادة التعمير والمصالحة الوطنية بطريقة فعالة شاملة، وتطلب إلى المجتمع الدولي أن يواصل دعم جهود المفوضة السامية للتشجيع اتباع نهوج اقليمية شاملة لمسائل الوقاية والحماية والحلول بالتشاور مع الدول والهيئات الحكومية وغير الحكومية الدولية والاقليمية والوطنية ذات الصلة، حسب الاقتضاء؛

(ب ب) تؤكد مرة اخرى الأهمية المستمرة لاعادة التوطين باعتبارها أداة للحماية وفائدتها كحل دائم في ظروف محددة؛

(ج ج) تؤكد الحاجة، وخاصة في حالات الطوارئ المعقدة التي تشمل العمليات الإنسانية وعمليات حفظ السلم، إلى تأمين احترام ولاية المفوضة السامية في مجال الحماية، وإلى الحفاظ على الطابع الحيادي والانساني البحت لأنشطة المفوضية؛

(د د) تكرر تأييدها لأنشطة المفوضة السامية لصالح الاشخاص النازحين داخل بلدانهم وفقا لقرار الجمعية العامة ١١٦/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، وتعرب عن تقديرها للمناقشات المفصلة المثمرة التي اجريت داخل اللجنة الفرعية الجامعة المعنية بالحماية الدولية وفي محافل اخرى بشأن أفضل طرق يمكن بها للمجتمع الدولي أن يتصدى لاحتياجات النازحين إلى الحماية والمساعدة؛

(هـ هـ) تلاحظ مع القلق استمرار مشاكل الاشخاص عديمي الجنسية في مناطق مختلفة وظهور حالات جديدة من انعدام الجنسية، وتطلب إلى المفوضية، اعترافا من اللجنة بالمسؤوليات التي اسندتها بالفعل إلى المفوضة السامية الجمعية العامة للأمم المتحدة فيما يتعلق بمنع حالات انعدام الجنسية (قرار الجمعية العامة ٣٢٧٤ (د-٢٩) المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤)، أن تعزز جهدها في هذا الميدان، بما في ذلك تشجيع الانضمام إلى الاتفاقية بشأن خفض حالات انعدام الجنسية والاتفاقية بشأن وضع الاشخاص عديمي الجنسية، وتوفير التدريب لموظفي المفوضية والمسؤولين في الحكومات، وجمع المعلومات بانتظام عن بعد المشكلة، واحاطة اللجنة التنفيذية علما باستمرار بهذه الانشطة؛

(وو) تطلب إلى المفوضة السامية أن تؤمن مشاركة المفوضية مشاركة نشطة في المؤتمر العالمي للمرأة المقرر عقده في عام ١٩٩٥ وفي المؤتمرات التحضيرية الاقليمية التابعة له كيما تظل حالة اللاجئات تحتل مكانة عالية في جدول الاعمال الدولي الخاص بقضايا المرأة؛

(زز) تحث المفوضية على أن تقوم، بالتعاون مع الحكومات، والمنظمات الاخرى في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية وغير الحكومية، وبخاصة اليونيسيف واللجنة الدولية للصليب الاحمر، على مواصلة جهودها من أجل إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الاطفال اللاجئين، مؤمنة، بوجه خاص، اتخاذ ترتيبات لتوفير الرعاية العاجلة والطويلة الاجل لهم، بما في ذلك الصحة والتغذية والتعليم، وفي حالة الاطفال المنفصلين عن أسرهم، التسجيل السريع واقتفاء الاثر وجمع شمل الأسر؛

(ح ح) تدعو الدول المستضيفة للاجئين إلى القيام، بالتعاون الوثيق مع المفوضية والمنظمات الاخرى ذات الصلة وتمشياً مع المبادئ التوجيهية للمفوضية بشأن الاطفال اللاجئين، بالحفاظ على أمن الاطفال اللاجئين وضمان عدم تجنيدهم في الجماعات العسكرية أو الجماعات الاخرى المسلحة؛

(ط ط) تلاحظ مع الألم الإصابات وخسائر الأرواح التي ألحقت باللاجئين والعائدين، بمن فيهم النساء والأطفال الذين أصيبت أعداد كبيرة منهم بالتشويه والعاهات بفعل استعمال الالغام البرية بشكل عشوائي وأثر هذه الاسلحة الضار الطويل الأجل على العودة الطوعية إلى الوطن، وإعادة التأهيل،

واستئناف الملايين من اللاجئين والأشخاص النازحين حياة عادية، وتؤيد جهود المفوضة السامية الرامية إلى تعزيز الجهود الدولية للحد من خطر الألغام البرية عليهم أو لإزالة هذا الخطر؛

(ي ي) تعترف بأهمية تأمين سبل الوصول إلى المعلومات الجارية الموثوقة عن حالات النزوح غير الطوعية لما فيه صالح تعزيز التماس حلول على جميع المستويات لحالة اللاجئين وتؤكد مرة اخرى تأييدها لجهد المفوضة السامية المتواصل في هذا الصدد من أجل إعداد سياسة للمعلومات وقواعد بيانات قادرة على التصدي للتحديات الجديدة مع مصادر المعلومات ذات الصلة؛

(ك ك) تلاحظ مع الارتياح أنشطة المفوضية فيما يتعلق بترويج ونشر قانون اللاجئين ومبادئ الحماية وتطلب إلى المفوضة السامية مواصلة توسيع وتعزيز أنشطة المفوضية في مجالي الترويج والتدريب بدعم نشط من الدول ومن خلال زيادة التعاون مع المنظمات المعنية بحقوق الانسان، والمؤسسات الاكاديمية، بما في ذلك المعهد الدولي للقانون الانساني (سان ريمو)، والمؤسسات الاخرى ذات الصلة داخل منظومة الامم المتحدة وخارجها؛

(ل ل) ترحب بزيادة تعاون المفوضة السامية مع المفوض السامي لحقوق الانسان وتعاونها المتواصل مع مركز حقوق الانسان وتطلب إلى المفوضية أن تواصل مشاركتها وتعاونها النشطيين مع لجنة حقوق الانسان؛

(م م) تعترف بالفائدة المستمرة لعقد اللجنة الفرعية الجامعة المعنية بالحماية الدولية اجتماعات فيما بين الدورات، وترجو المفوضة السامية أن تدعو إلى عقد واحد على الأقل من هذه الاجتماعات للنظر في قضايا الحماية الجارية وتقديم تقرير عن التقدم المحرز في مداولات اللجنة الفرعية في دورتها السادسة والاربعين.

٢ - استنتاج بشأن المشردين في الداخل

٢٠ - إن اللجنة التنفيذية،

(أ) تعترف بأن التشريد الداخلي غير الطوعي يمثل مشكلة ذات أبعاد عالمية، وبأن محنة هؤلاء المشردين في الداخل الذين قد تتجاوز أعدادهم أعداد اللاجئين إنما هي مسألة تثير القلق الانساني البالغ؛

(ب) تلاحظ أن الأسباب العديدة المختلفة الكامنة وراء التشريد الداخلي غير الطوعي وتنقلات اللاجئين متماثلة في أحيان كثيرة، وأن مشاكل اللاجئين والمشردين في الداخل تستدعي في أحيان كثيرة اتخاذ تدابير مماثلة فيما يتعلق بتوفير الوقاية والحماية، والمساعدة الانسانية والحلول؛

(ج) تكرر تأكيد الحاجة إلى التماس المجتمع الدولي سبلا ووسائل لمنع التشريد غير الطوعي؛

(د) تؤكد أن المسؤولية الأولى عن رفاهية وحماية المشردين في الداخل إنما تقع، بالنظر إلى أنهم يظلون داخل حدود الولاية الاقليمية لبلدانهم، على عاتق الدولة المعنية؛

(هـ) تحث حكومات الدول التي يوجد فيها مشردون داخليا على الوفاء بمسؤوليتها عن توفير الرفاهية والحماية لهم؛

(و) تطلب إلى المجتمع الدولي أن يقوم، في الظروف الملائمة، بتوفير الدعم والمساعدة الانسانية السريعة في الوقت المناسب للبلدان المتضررة بالتشريد الداخلي لمساعدتها في الوفاء بمسؤوليتها تجاه المشردين؛

(ز) تلاحظ أن الأشخاص المشردين داخليا يوجدون في حالات كثيرة جنبا إلى جنب مع اللاجئين والعائدين أو مع سكان محليين ضعفاء، في حالات يستحيل معها منطقيا أو عمليا معاملة الفئات معاملة مختلفة عند الاستجابة لاحتياجاتهم للحصول على المساعدة والحماية؛

(ح) تعترف بأن الاجراءات التي يتخذها المجتمع الدولي بالتشاور والتنسيق مع الدولة المعنية لصالح الأشخاص المشردين في الداخل يمكن أن تسهم في تخفيف التوترات وفي حل المشاكل التي تؤدي إلى التشريد، وبأنها تشكل مكونات هامة لنهج شامل لمنع مشاكل اللاجئين وحلها؛

(ط) تطلب إلى الحكومات المعنية أن تؤمن الوصول الإنساني الآمن في الوقت المناسب للأشخاص الذين هم في حاجة إلى الحماية والمساعدة، بمن فيهم الأشخاص المشردون داخليا وضحايا المنازعات المسلحة واللاجئون داخل حدود أراضيها؛

(ي) تعترف بأن قرار الجمعية العامة ١١٦/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ والذي أكدت فيه الجمعية العامة من جديد تأييدها للجهود التي تبذلها المفوضة السامية "على أساس الطلبات المحددة من جانب الأمين العام أو الأجهزة الرئيسية المختصة في الأمم المتحدة، وبموافقة الدولة المعنية، وآخذة في الحسبان أوجه التكامل بين الولايات والخبرات التي لدى المنظمات الاخرى ذات الصلة من أجل توفير المساعدة الانسانية والحماية للمشردين داخل بلدانهم في الحالات المحددة التي تستدعي الاستعانة بالخبرة الفنية الخاصة للمفوضية، لا سيما حيث يمكن لتلك الجهود الاسهام في منع مشاكل اللاجئين أو حلها"، لا يزال يوفر إطاراً ملائماً لتدخل المفوضة السامية في حالة التشريد الداخلي؛

(ك) تشجع المفوضة السامية على مواصلة الجهود التي تبذلها المفوضية لتنفيذ معاييرها الداخلية ومبادئها التوجيهية لتدخل المفوضية في حالات التشريد داخليا باعتبار ذلك مساهمة هامة نحو زيادة تضافر استجابة المجتمع الدولي لاحتياجات المشردين في الداخل؛

(ل) تؤكد أن الأنشطة لصالح الأشخاص المشردين في الداخل يجب ألاّ تقوض مؤسسة اللجوء، بما في ذلك الحق في التماس اللجوء من الاضطهاد والتمتع به في بلدان اخرى؛

(م) تعترف بأن القانون الدولي لحقوق الانسان، والقانون الانساني الدولي، والقوانين الوطنية في حالات كثيرة، تتضمن قواعد تقضي بتوفير الأمن والحماية للأشخاص المشردين في الداخل وللأشخاص الذين يتعرضون لخطر التشريد، وتعرب عن قلقها البالغ إزاء تقصير الأطراف المعنية في احترام هذه القواعد؛

(ن) تعترف بأهمية أعمال ممثل الأمين العام المعني بالأشخاص المشردين في الداخل، وخاصة بجهوده من أجل تجميع المعايير الدولية القائمة بصدد معاملة المشردين في الداخل، وإعداد مدونة قواعد سلوك تتضمن مبادئ توجيهية في هذا الصدد؛

(س) تطلب إلى المفوضية أن تواصل تعاونها الوثيق مع ممثل الأمين العام في النهوض بولايته؛

(ع) تعترف كذلك بالدور الأساسي الذي تقوم به اللجنة الدولية للصليب الأحمر في نشر القانون الإنساني الدولي وفي توفير الحماية والمساعدة الانسانية للمشردين بفعل التشريد المسلح؛

(ف) تدعو إلى تعزيز الجهود المبذولة في مجالي توفير التدريب على القانون الدولي لحقوق الانسان والقانون الإنساني الدولي ونشرهما وإلى قيام المنظمات والوكالات المعنية معا بالترويج لتنفيذ هذه المعايير الدولية؛

(ص) ترى أنه ينبغي للمجتمع الدولي، عند التصدي لمشكلة التشريد في الداخل، أن يسعى إلى الاشتراك إلى أقصى حد ممكن في العمل مع المنظمات الانسانية القائمة، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، التي تتمتع بالخبرة ذات الصلة؛

(ق) تشجع المفوضية على أن تواصل جهودها بقيادة منسق الإغاثة في حالات الطوارئ، وعلى أن تقوم، متعاونة مع الوكالات الاخرى المعنية، بتعزيز وتنظيم التنسيق من خلال الآليات القائمة المشتركة بين الوكالات، ولا سيما اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، من أجل تحسين استجابة المجتمع الدولي لمحنة المشردين في الداخل، وتؤكد أن من المهم في هذا الصدد تعزيز آليات تقاسم المعلومات؛

(ر) تحث على أن تستمر بنشاط في محافل مختصة أخرى المناقشات المتعلقة بالجوانب المشتركة بين الوكالات في مسألة التشريد الداخلي، تأمينا لاتباع المجتمع الدولي نهجا شاملا متسقا إزاء مشكلة المشردين في الداخل.

٣ - استنتاج بشأن التوصيات الصادرة عن منظمة الوحدة الافريقية والمفوضية بشأن الندوة المعنية باللاجئين وحالات تشريد السكان قسرا في افريقيا

٢١ - إن اللجنة التنفيذية،

إذ تذكر باستنتاجها بشأن الحماية الدولية المؤرخ في عام ١٩٩٣ الذي تطلعت فيه في جملة أمور إلى مناسبات الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لاعتماد منظمة الوحدة الأفريقية لاتفاقيتها التي تحكم جوانب محددة لمشاكل اللاجئين في افريقيا وتشجع المفوضية على الاشتراك بنشاط في الاحتفال بالذكرى[٤].

(أ) تحيط علما مع الارتياح بالأنشطة التي جرت احتفالا بالذكرى الخامسة والعشرين لاعتماد اتفاقية منظمة الوحدة الافريقية لعام ١٩٦٩ التي تحكم جوانب محددة لمشاكل اللاجئين في افريقيا وبالذكرى العشرين لبدء نفاذ الاتفاقية؛

(ب) تهنئ المفوضة السامية ومنظمة الوحدة الافريقية على نجاحهما معا في تنظيم الندوة المشتركة بين المنظمة والمفوضية المعنية باللاجئين وحالات تشريد السكان قسرا في افريقيا المعقودة في أديس أبابا بأثيوبيا من ٨ إلى ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ بوصفها أحد أنشطة الاحتفال التذكاري؛

(ج) ترحب بالتوصيات التي اعتمدتها الندوة المذكورة أعلاه بوصفها مساهمة هامة في إطار التصدي لمشاكل وتحديات حالات التشريد القسري في افريقيا عموما؛ وتوفير الملجأ والحماية والمساعدة للاجئين وسائر ضحايا التشريد القسري؛ وكذلك في ايجاد الحلول اللازمة لهذه المشاكل؛

(د) تزكي التوصيات الموجهة إلى الدول ذات الصلة والمنظمات الحكومية وغير الحكومية، لكي تنظر فيها وتنفذها حسبما يلزم؛

(هـ) ترجو من المفوضة السامية أن تقوم، بالتعاون الوثيق مع الدول والمنظمات الحكومية وغير الحكومية ذات الصلة، وبالخصوص منظمة الوحدة الافريقية، بنشر التوصيات على نطاق واسع، وتعزيز تنفيذها حسبما يلزم، وإبقاء اللجنة التنفيذية على علم بالتقدم المحرز في هذا الصدد.

باء - استنتاجات بشأن اللاجئين من النساء والأطفال

١ - استنتاج بشأن توصيات الفريق العامل: اللاجئات

٢٢ - إن اللجنة التنفيذية،

وقد نظرت في التقرير المرحلي عن حالة اللاجئين من النساء والأطفال والآثار المالية المترتبة على توصيات الفريق العامل بشأن اللاجئين من النساء والأطفال[٥]، وإذ تعيد تأكيد الاستنتاجات السابقة المعنية بحماية اللاجئات ومساعدتهن،

وإذ تحيط علما بضرورة إعداد المفوضية إعدادا كاملا للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلم الذي سينعقد في أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، بما في ذلك مشاركة اللاجئات في المؤتمر مشاركة فعالة،

وإذ تلاحظ مع الانشغال أن التنفيذ على الصعيد الميداني للسياسة والمبادئ التوجيهية المعنية بحماية اللاجئات ما زال تنفيذا محدودا، وإذ تقر بضرورة زيادة توعية موظفي الشؤون الإنسانية بحالة اللاجئات،

وإذ تؤكد أهمية الأنشطة الموجهة إلى تمكين اللاجئات،

(أ) تثني على المبادرات التي اتخذتها المفوضة السامية، وتشجع، مؤكدة مسؤولية الموظفين على بذل مزيد من الجهود من أجل تأمين تطبيق السياسة المعنية باللاجئات تطبيقا نشطا في تنفيذ البرامج؛

(ب) تحث المفوضة السامية على اتخاذ مبادرات لصالح اللاجئات في مجالات القيادة والتدريب على اكتساب المهارات، والوعي القانوني، والتعليم، ولا سيما في مجال الصحة المتعلقة بالانجاب، مع إيلاء الاحترام التام لمختلف القيم الدينية والأخلاقية والخلفيات الثقافية للاجئات، وفقا لحقوق الإنسان المعترف بها عالميا والمبادئ التوجيهية المعنية بحماية اللاجئات الصادرة عن المفوضية؛

(ج) ترجو من المفوضة السامية أن تقيم صلات أوثق مع المنظمات الدولية، بما فيها اللجنة الدولية للصليب الأحمر، من أجل التصدي للقضايا المتصلة بالنساء ضحايا المنازعات المسلحة؛

(د) ترجو من المفوضة السامية أن تجري تقييما لنتائج مشروع النساء ضحايا العنف المنفذ في كينيا، وأن تقدم تقرير التقييم إلى اللجنة الفرعية للشؤون الادارية والمالية؛

(هـ) تعيد تأكيد أن المعرفة الاجتماعية - الاقتصادية للسكان المستهدفين حاسمة لتصميم البرامج بكفاءة، وتشجع على زيادة توسيع نطاق التدريب على التخطيط الموجه نحو الناس، وإدماجه في مبادرات التدريب الأخرى التي تقوم بها المفوضية، وتشجع كذلك على مشاركة المنظمات غير الحكومية المحلية في البلدان المتضررة؛

(و) ترجو من المفوضة السامية أن تقدم في اجتماع تعقده اللجنة الفرعية للشؤون الادارية والمالية في عام ١٩٩٥ تقريرا عن تمثيل المرأة بين موظفي الحماية والميدان، مبينا الرتب والتوزيع؛

(ز) ترجو من المفوضة السامية أن تقدم تقريرا الى اللجنة التنفيذية في الدورة السادسة والأربعين عن تنفيذ توصيات الفريق العامل المتصلة باللاجئات، وعن أنشطة المفوضية من أجل المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلم.

٢ - استنتاج بشأن الأطفال اللاجئين

٢٣ - إن اللجنة التنفيذية،

إذ تعرب عن تقديرها للمبادئ التوجيهية المنقحة بشأن الأطفال اللاجئين وبروح التعاون التي سادت في تطوير هذه المبادئ،

وإذ تؤكد أن برامج تعليم الأطفال اللاجئين تساهم مساهمة هائلة في رفاهيتهم وفي إيجاد حل دائم لهم،

وإذ تلاحظ مع الانشغال أن أغلبية الاطفال اللاجئين لا يتلقون ما يحق لهم من تعليم،

وإذ تلاحظ مع التقدير التقدم المرحز في تسجيل اللاجئين في حالات الطوارئ، وإذ تلاحظ جزء من هذه العملية التعرف مبكرا على الأطفال غير المصحوبين بمرافق ومتابعة احتياجاتهم،

وإذ تثني على البيان المشترك عن إجلاء الأطفال غير المصحوبين بمرافق عن رواندا الصادر بالاشتراك مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر،

وإذ تلاحظ مع الارتياح العمل الذي تقوم به المفوضية وغيرها من هيئات الأمم المتحدة والهيئات الدولية من أجل تعزيز الحماية التي يتيحها القانون الإنساني الدولي للأطفال ضحايا المنازعات المسلحة،

وإذ ترحب بمشاركة المفوضية مشاركة نشطة، مع الاشارة بوجه خاص إلى حماية الأطفال اللاجئين، في دراسة حالة الأطفال المتأثرين بالمنازعات المسلحة، وهي دراسة سيجريها الخبير المعين بموجب قرار الجمعية العامة ١٥٧/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣،

(أ) تحث المفوضية على أن تقوم، بالتعاون مع الحكومات وسائر هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية، بمواصلة وتكثيف الجهود من أجل الاستجابة لاحتياجات الأطفال اللاجئين، ولا سيما الأطفال غير المصحوبين بمرافق؛

(ب) تدعم الجهود المبذولة من أجل تحسين تنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن الأطفال اللاجئين، ولا سيما إدماج قضايا الأطفال اللاجئين في تدريب موظفي المفوضية وكذلك في تدريب موظفي شركائها التنفيذيين وإنشاء وحدة دعم إقليمية لشؤون الأطفال اللاجئين؛

(ج) تعيد تأكيد النداءات الواردة في المقرر ٣٣ (د) (١٩٩٢)[٦]، من أجل تحسين تلبية احتياجات الأطفال اللاجئين من التعليم الأساسي، وترجو من المفوضة السامية أن تواصل جهودها في سبيل ايلاء تعليم جميع الأطفال اللاجئين أولوية أعلى بما يكفل تكافؤ وصول الإناث إليه، وإيلاء المراعاة اللازمة للمنهج التعليمي في بلد المنشأ؛

(د) تحث المفوضية على تحديد الاحتياجات التعليمية في أوائل مراحل حالات الطوارئ بحيث تولى تلبية هذه الاحتياجات عناية فورية؛

(هـ) ترحب بوزع موظفي الخدمات المجتمعية مبكرا في حالات الطوارئ كوسيلة لتحديد احتياجات الأطفال اللاجئين وتناولها؛

(و) تشجع المفوضية على أن تكثف، بالتعاون مع برنامج الأغذية العالمي، ما تبذله من جهود من أجل تلافي الثغرات في التوفير الآني لأغذية متوازنة، فهي ثغرات تضر بشدة بالحالة التغذوية للجماعات الضعيفة ولا سيما الأطفال؛

(ز) تؤكد أنه ينبغي استكشاف جميع إمكانات نقل الأطفال إلى البلدان المجاورة عندما يلزم إجلاؤهم في سبيل إنقاذ الأرواح، قبل النظر في إمكانية نقلهم إلى بلدان أبعد؛

(ح) تعرب عن انشغالها لأن بعض حالات الاجلاء ما زالت تجري بطريقة غير منتظمة بدون ما يكفي من التسجيل والوثائق بما يخفض امكانات جمع شمل هؤلاء الأطفال مع أسرهم، على الرغم من تطوير موقف موحد فيما بين الوكالات بشأن إجلاء الأطفال عن مواقع المنازعات المسلحة؛

(ط) تدعو إلى أن يقدم تقرير مرحلي عن تنفيذ سياسة المفوضية بشأن الأطفال اللاجئين والمبادئ التوجيهية ذات الصلة الى اللجنة التنفيذية في دورتها السادسة والأربعين.

جيم - مقررات واستنتاجات عن المسائل البرنامجية والادارية والمالية

١ - مقرر عام بشأن المسائل البرنامجية والادارية والمالية

٢٤ - إن اللجنة التنفيذية،

وقد استعرضت المعلومات الواردة في الوثيقة المعنونة "أنشطة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الممولة من صناديق التبرعات: تقرير عن الفترة ١٩٩٣-١٩٩٤ والبرامج والميزانية المقترحة لعام ١٩٩٥"[٧]؛ وفي الاستعراض العام لأنشطة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين: سياسة المساعدة الإنسانية، والبرامج، والمسائل الادارية والمالية: ١٩٩٣-١٩٩٥[٨]؛ والاستكمال المتعلق بالبرامج والتمويل[٩]؛ والمذكرة المقدمة عن أنشطة التقييم التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين[١٠].

وقد أحاطت علما بالوثيقة المعنونة "صناديق التبرعات التي تديرها المفوضة السامية لشؤون اللاجئين: حسابات عام ١٩٩٣"[١١]، وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عنها[١٢]،

وإذ ترحب بتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية عن أنشطة مفوضية الأمم المتحدة اللاجئين الممولة من صناديق التبرعات: تقرير عن الفترة ١٩٩٣-١٩٩٤ والميزانية المقترحة لعام ١٩٩٥[١٣]،

وإذ تحيط علما بالتقرير المرحلي عن حالة اللاجئين من النساء والأطفال والآثار المالية المترتبة على توصيات الفريق العامل بشأن اللاجئين من النساء والأطفال[٥]، والتقرير المرحلي عن اللاجئين والبيئة، ومذكرة المعلمات عن حساب التعليم[١٤]، وآليات الاشراف الداخلي: مدير التفتيش والتقييم[١٥]،

(أ) تلاحظ أن التقديرات المقترحة الراهنة لعام ١٩٩٥ تبلغ نحو ٩٠٠ ٢٩١ ١٣٣ ١ دولار استنادا إلى الاحتياجات المعروفة في هذه المرحلة في إطار البرامج العامة والخاصة على حد سواء؛

(ب) توافق على البرامج القطرية والاقليمية وعلى برامج المقر وسائر البرامج في مخصصات البرامج العامة المنقحة لعام ١٩٩٤ التي ما زالت تبلغ ٠٠٠ ٥٢٣ ٤١٨ دولار (بما فيها ٠٠٠ ٥٠٠ ٢ دولار لصندوق الطوارئ و٠٠٠ ٠٠٠ ٢٠ دولار للمخصص العام للعودة الطوعية إلى الوطن) حسبما وردت في الوثيقة A/AC.96/825 (الأجزاء من الأول إلى السادس)، وكما هو موضح في الوثيقة A/AC.96/824، المرفق الأول (العمود ٥)؛

(ج) توافق على البرامج القطرية والاقليمية، وعلى برامج المقر وسائر البرامج في مخصصات البرامج العامة لعام ١٩٩٥ البالغة ٤١٣ ٠٠٠ ٤١٥ دولار (بما فيها ٠٠٠ ٠٠٠ ٢٥ دولار لصندوق الطوارئ و٠٠٠ ٠٠٠ ٢٠ دولار للمخصص العام للعودة الطوعية إلى الوطن) حسبما وردت في الوثيقة A/AC.96/825 (الأجزاء من الأول إلى السادس)، وكما هو موضح في الوثيقة A/AC.96/824، المرفق الأول (العمود ٨)؛

(د) تدعو المفوضية إلى أن تقدم إلى اللجنة الفرعية للشؤون الادارية والمالية في دورة تعقد في أوائل عام ١٩٩٥ استكمالا عن الاحتياجات البرنامجية لعام ١٩٩٥ يراعي بوجه خاص التطورات الحاصلة في حالات اللاجئين والمبادرات الاضافية التي يلزم اتخاذها في سبيل إعمال فعال للأولويات العملية التي اعتمدتها اللجنة التنفيذية؛

(هـ) تأذن للمفوضة السامية بأن تجري ما قد يلزم من تعديلات في المشاريع والبرامج القطرية أو الاقليمية وفي مخصصات برامج المقر وسائر البرامج في ضوء التغييرات التي تطرأ على برامج اللاجئين أو العائدين التي خططت لها، باللجوء إلى احتياطي البرامج العامة عند الاقتضاء، وأن تبلغ اللجنة التنفيذية بهذه التعديلات في دورتها السادسة والأربعين؛

(و) توافق على نقل مبلغ اضافي قدره ٠٠٠ ٢٥٠ دولار من احتياطي البرنامج لعام ١٩٩٤ ومبلغ في حدود ٠٠٠ ٥٠٠ دولار من احتياطي البرنامج لعام ١٩٩٥ إلى صندوق اسكان الموظفين الدوليين وترتيبات الراحة الأساسية؛

(ز) توافق على وترحب بتحديد المفوضية الأولى للمبادرات الخاصة المبينة في التقرير عن حالة اللاجئين من النساء والأطفال والآثار المالية المترتبة على توصيات الفريق العامل بشأن اللاجئين من النساء والأطفال[٥] والمشار إليها في الفقرة ٥٨ من تقرير اجتماع اللجنة الفرعية للشؤون الادارية والمالية المعقود يوم ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤[١٦]، بهدف كفالة ادماج احتياجات اللاجئين من النساء والأطفال بالكامل في البرمجة العادية للمفوضية، سواء في اطار البرامج العامة أو الخاصة؛ وستغطى التكاليف المتصلة بهذه المراحل الأولية من ميزانية البرامج العامة لعام ١٩٩٥؛

(ح) تطلب إلى المفوضة السامية أن تجري عملية بصدد العبر المستخلصة، تتضمن عقد مشاورات غير رسمية حول الاستجابة، في المقر وفي الميدان على حد سواء، للحالة الطارئة في رواندا؛ وينبغي أن تتضمن هذه العملية التي تقودها المفوضية وكالات وإدارات الأمم المتحدة والحكومات ووكالات التنفيذ المعنية، وينبغي لها في جملة أمور أن تتصدى للمسائل المبينة في الفقرتين ٣٨ و٨٦ من الوثيقة A/AC.96/838؛

(ط) ترجو من المفوضية أن تفحص، بالتعاون الوثيق مع أعضاء اللجنة التنفيذية، العلاقة بين هيكل الميزانية الراهنة لميزانيات البرامج العامة والخاصة، والحاجة المسلم بها إلى تحسين الشفافية والكفاءة

والمرونة والاستهداف الدقيق في تنفيذ البرامج وكذلك إلى النهوض بالاشراف والتخطيط المالي وفعالية عملية جمع الأموال، وتقديم تقرير عن ذلك إلى اللجنة الفرعية للشؤون الادارية والمالية في وقت مبكر؛

(ي) ترجو من المفوضية أن تواصل تحسين ممارسات إدارة برامجها، ولا سيما فيما يتصل بالاجراءات التي تنظم علاقتها مع شركائها التنفيذيين؛

(ك) تدعو ممثلي المفوضية إلى أن يتبعوا بدقة المبادئ التوجيهية المحددة لإعداد ووضع عروض للبرامج القطرية/الاقليمية تعكس المشاورات مع الحكومات المضيفة وغيرها من السلطات المعنية وكذلك مع الشركاء التنفيذيين لكي يتاح للمفوضة السامية عرض واضح لأولويات المفوضية بالنسبة إلى قطر/اقليم ما، في ضوء نطاق احتياجات اللاجئين/العائدين في ذلك القطر/الاقليم؛

(ل) تقر إعادة تصنيف وظيفة مدير شعبة البرامج والدعم التشغيلي إلى رتبة مد-٢؛

(م) تقر إنشاء وظيفة مدير دائرة التفتيش والتقييم (المفتش) برتبة مد-٢.

٢ - استنتاج بشأن اللاجئين والبيئة

٢٥ - إن اللجنة التنفيذية،

(أ) ترحب بصياغة المبادئ التوجيهية البيئية المؤقتة والتدابير الأخرى من أجل تعزيز اتباع المفوضية لنهج منتظم إزاء المسائل البيئية؛

(ب) ترجو من المفوضة السامية صياغة وتعزيز مشاريع بيئية متصلة باللاجئين بالتعاون مع الحكومات المضيفة، والمانحين والمنظمات الدولية والمنظمات الوطنية غير الحكومية، وغيرها من المنظمات، ومع اللاجئين أنفسهم، بغية تخفيف التأثيرات الضارة على بيئة البلدان المضيفة؛

(ج) تطلب إلى المفوضة السامية أن تبقي قيد الاستعراض الآثار المالية المترتبة على المبادئ التوجيهية المؤقتة وتقديم تقرير عن صياغة مبادئ توجيهية نهائية وعن الأنشطة المنفذة في الميدان.

٣ - استنتاج بشأن الاستمرارية من الإغاثة إلى إعادة التأهيل والتنمية

٢٦ - إن اللجنة التنفيذية،

إذ تقلقها ضرورة إحراز منظومة الأمم المتحدة المزيد من التقدم في معالجة مسألة المساعدة الإنسانية وإعادة التأهيل والتنمية في بلدان المنشأ بطريقة متسقة متساندة،

وإذ تسلم بدور منسق الاغاثة في حالا الطوارئ في تيسير استجابات شاملة لحالات الطوارئ المعقدة عن طريق اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات وغيرها من الآليات،

وإذ تحيط علما بالترابط بين الأنشطة الإنسانية التي تضطلع بها المفوضية ومسؤولياتها المحددة في ولايتها عن تيسير ايجاد حلول لمشاكل اللاجئين متبعة نهوجا شاملة إزاء تسوية المنازعات والتنمية فيما بعد المنازعات،

وإذ ترحب بمساعي المفوضة السامية في سبيل تطبيق نهوج اقليمية إزاء مشاكل اللاجئين بداية من مرحلة الطوارئ في عملية ما ومع مراعاة بلدان اللجوء المتضررة وكذلك بلد المنشأ بما ييسر إيجاد حلول مبكرة لمشاكل النزوح تتوافر لها مقومات البقاء،

(أ) تشجع المفوضة السامية على المضي في تنفيذ السياسة والاطار المنهجي للمشاريع السريعة الأثر ومواصلة تطوير استراتيجيات المساعدة وآليات التشغيل وترتيبات التعاون التي ستحسن قدرة المفوضية على دعم العودة الطوعية إلى الوطن واندماج العائدين اندماجا مستداما في بلدانهم؛

(ب) ترجو من المفوضة السامية أن تعزز قيام ترابط مرن ومتبادل الدعم بين المساعدة الإنسانية وبرامج التنمية عن طريق التعاون فيما بين الوكالات، بما في ذلك الفاعلون ومتعددو الأطراف والثنائيون وغير الحكوميين على صعيد بلد المنشأ؛

(ج) تدعو المفوضة السامية إلى دعم الإعداد لمناقشة أنشطة المساعدة الإنسانية والمشاركة فيها مشاركة نشطة، ولا سيما في دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٩٥، بهدف تعزيز تكامل أفضل بين الأدوار والمسؤوليات من أجل إيجاد حلول شاملة في إطار منظومة الأمم المتحدة لحالات طوارئ معقدة؛

(د) ترجو من المفوضة السامية أن تقدم إلى اللجنة الفرعية للشؤون الادارية والمالية تقريرا عن التقدم المحرز في مسائل متصلة بسياسات واستراتيجيات المساعدة من أجل تعزيز إيجاد حلول دائمة.

٤ - استنتاج بشأن نظام الحياة الوظيفية في المفوضية

٢٧ - إن اللجنة التنفيذية،

وقد نظرت في التقرير المرحلي عن تنفيذ مشروع نظام إدارة الحياة الوظيفية في المفوضية،

وإذ تحيط علما بتعليقات اللجنة الفرعية للشؤون الادارية والمالية فيما يتعلق بضرورة توافر دعم ومشاركة قويين من الادارة العليا للمفوضية، وتوافر حوار وتعاون فيما بين أعضاء اللجنة التنفيذية وممثلي الموظفين وإدارة المفوضية وكذلك إدماج نظام إدارة الحياة الوظيفية في المفوضية وسائر المبادرات التنظيمية الرئيسية مثل الفريق العامل المعني بإدارة البرامج والقدرة التشغيلية في إطار استراتيجية محددة تماما،

وإذ تذكر، في إطار استراتيجية المفوضية الشاملة بشأن إدارة الموارد البشرية[١٧]، بوصف مشروع نظام إدارة الحياة الوظيفية في المفوضية المتألف من أربعة عناصر هي نظام إدارة الكفاءات الذي يحدد الكفاءات الجوهرية لمجموعات الوظائف الرئيسية؛ وعملية موضوعية لتقييم الأداء؛ وعنصر تطوير الحياة الوظيفية؛ وتدريب إداري مكثف،

وإذ تذكر أيضا بأن هدف المفوضة السامية النهائي، المعرب عنه في كلمتها الافتتاحية في دورة اللجنة التنفيذية الرابعة والأربعين انظر المرفق الى هذا التقرير، هو إنشاء ثقافة مؤسسية يشكل فيها الأداء الفعال والكفاءة والمساءلة أهدافا قيمة، وبأن بلوغ هذا الهدف يتصل بتحسين إدارة الموارد البشرية[٤]،

وإذ تعيد تأكيد أهمية توخي نهج شامل إزاء إدارة الموارد البشرية بما يمكن المفوضية من أن تطور على جميع مستويات المنظمة الكفاءات الادارية اللازمة لكفالة تمكن المنظمة من الاستجابة للتحديات الإنسانية التي ستنشأ في المستقبل،

(أ) تثني على المفوضة السامية للتقدم الذي أحرزته في تنفيذ مشروع نظام إدارة الحياة الوظيفية في المفوضية؛

(ب) تحث المفوضية على إدماج المشروع مع غيره من المبادرات الرئيسية التي تتخذها المفوضية لتحسين أداء البرامج واتخاذ التدابير اللازمة لاشراك أعضاء اللجنة التنفيذية في تلك المبادرات مع موظفي المفوضية وممثليهم وأعضاء إدارة المفوضية؛

(ج) تحث المفوضة السامية على تأمين استمرار دعم كبار الموظفين ومشاركتهم في العملية والحوار المباشر بين المشاركين؛

(د) ترجو من المفوضة السامية أن تبقي أعضاء اللجنة التنفيذية على علم تام بالتقدم المحرز في المشروع بواسطة تقرير يقدم إلى اللجنة الفرعية للشؤون الإدارية والمالية في أوائل عام ١٩٩٥، وبمواصلة تشجيع الأعضاء على عرض آرائهم وإتاحة الخبرة التي تكتسبها مؤسساتهم الوطنية في مجال تنفيذ مشاريع مماثلة.

٥ - استنتاج بشأن أمن موظفي المفوضية

٢٨ - إن اللجنة التنفيذية،

إذ تهولها مستويات الخطر وانعدام الأمن العالية السائدة في العديد من المناطق التي يضطلع فيها موظفو المفوضية وموظفو الشركاء التنفيذيين للمفوضية بواجباتهم الإنسانية،

(أ) تلاحظ مع شديد الأسف مصرع موظفين دوليين ومحليين للمفوضية نتيجة أحداث العنف في عدة بلدان في جميع أنحاء العالم؛

(ب) تقدر العمل الذي يقوم به قسم سلامة الموظفين الميدانيين التابعين للمفوضية في شعبة إدارة الموارد البشرية وكذلك عمل الموظفين المعنيين بسلامة الموظفين الميدانيين في مقار العمل الميدانية؛

(ج) ترحب بالتعاون الوثيق بين المفوضية وغيرها من مؤسسات وبرامج الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التي يعمل موظفوها في مواقع ميدانية خطرة، ومنسق الأمن التابع للأمم المتحدة؛

(د) ترحب بمبادرة المفوضية بتنظيم حلقة تدارس عن التدريب على الأمن مفتوحة أمام موظفي سائر مؤسسات وبرامج الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وكذلك موظفي المنظمات غير الحكومية؛

(هـ) تساند المفوضة السامية في جهودها من أجل تحسين حالة أمن موظفي المفوضية وموظفي شركاء المفوضية التنفيذيين الذين يشاركون في عمليات إنسانية في شتى أنحاء العالم؛

(و) ترحب بمبادرات الجمعية العامة في قرارها ٣٧/٤٨ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ من أجل الانتهاء من وضع مشروع اتفاقية تتناول سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها؛

(ز) تعرب عن أملها القوي في أن تمد الاتفاقية الحماية اللازمة إلى جميع الموظفين العاملين في عمليات المفوضية الإنسانية؛

دال - استنتاجات بشأن مسائل أخرى

١ - استنتاج بشأن حالة اللاجئين والعائدين والنازحين في افريقيا

٢٩ - إن اللجنة التنفيذية،

وقد نظرت في مجمل حالة اللاجئين والعائدين والنازحين داخليا في افريقيا،

(أ) تلاحظ مع القلق أن التخلف والمنازعات الداخلية وانتهاكات حقوق الانسان وانهيار القانون والنظام ما زالت تعجّل من وتتسبب في تدفقات اللاجئين ونزوح الأشخاص داخليا في بعض البلدان؛

(ب) تلاحظ بالمثل مع القلق الاستمرار في عرقلة الوصول الى اللاجئين والعائدين والنازحين داخليا وفي عرقلة توفير الحماية والمساعدة الانسانية لهم؛

(ج) تطلب الى المفوضة السامية أن تعمد، بالاتفاق مع الدول والأطراف الأخرى ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الاقليمية والمنظمات غير الحكومية، الى معالجة الأسباب الجذرية للنزوح، بغية التوصل الى حلول دائمة لمشكلة اللاجئين ومنع تدفقات اللاجئين عن طريق آليات إنذار مبكر وإجراءات ملائمة في توقيتها من خلال الدبلوماسية الوقائية الثنائية والمتعددة الأطراف؛ وترحب في هذا الصدد بالدور الذي تنهض به آلية منظمة الوحدة الافريقية لمنع المنازعات وإدارتها وحلها؛

(د) تطلب من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تستكشف، بالتعاون الوثيق مع منظمة الوحدة الافريقية، جدوى عقد مؤتمرات اقليمية ودون إقليمية للتصدي لمشاكل اللاجئين الأفارقة المتنامية ووضع خطط عمل شاملة للمساعدة الانسانية وحلول دائمة ملائمة؛

(هـ) تلاحظ مع التقدير أن الدول الافريقية ما زالت تستضيف وتقبل لاجئين في أراضيها وتنتهج سياسات لجوء كريمة، تكتمل بما يبديه مواطنوها من تضحيات وكرم، على الرغم من قيود الموارد، وتحميل الخدمات الاجتماعية أعباء تفوق طاقتها، والنتائج البيئية السلبية المترتبة على تدفقات اللاجئين الجماعية الفجائية وطول فترات إقامتهم في بلدان اللجوء؛

(و) تلاحظ بقلق شديد وجود سياسات أو ممارسات وطنية محددة تحدث تأثيرا سلبيا على كرامة اللاجئين أو أمنهم أو سلامتهم أو تسبب تدفقات اللاجئين الى الخارج أو حالات شبيهة بحالات

اللاجئين؛ وتلاحظ أيضا الجهود التي تبذلها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لحماية اللاجئين ومساعدتهم وإيجاد حلول لهم ، وتطلب في هذا الصدد الى الدول ذات الصلة اتخاذ التدابير اللازمة للتصدي لهذه المعوقات وعلاجها؛

(ز) ترحب بإمكانيات العودة الطوعية الى الوطن وإيجاد حلول دائمة عبر القارة وتعرب عن تقديرها للمفوضة السامية وسائر الأطراف لجهودهم الناجحة الجارية من أجل تشجيع وتيسير العودة الطوعية الى الوطن وإعادة اندماج اللاجئين الموزامبيقيين؛

(ح) تحث المفوضة السامية على مواصلة هذه المبادرات الممتازة، حسب الاقتضاء؛

(ط) تناشد الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمجتمع الدولي التغلب على العقبات التي تقف في سبيل التنفيذ الناجح للعودة الطوعية الى الوطن وإعادة ادماج اللاجئين في هذه الحالات جميعها؛

(ي) تعرب عن تقديرها للمفوضة السامية لجهودها الفائقة في تعبئة الموارد والدعم من الحكومات وللمجتمع الدولي ككل في الاستجابة لحالة طوارئ معقدة لم يسبق لها مثيل نجمت عن التدفق الجماعي المفاجئ للاجئين الروانديين إلى أربعة بلدان مجاورة؛

(ك) تعرب عن امتنانها للبلدان المجاورة والحكومات وسائر الأطراف التي سارعت بدعم جهود المفوضة السامية؛

(ل) تطلب الى الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمجتمع الدولي ككل تعزيز قدرة المفوضية على الاستجابة للطوارئ استنادا الى تجربة الطوارئ للمفوضية في رواندا ومواصلة تقديم ما يلزم من موارد ودعم تشغيلي لمساعدة اللاجئين الروانديين والبلدان المضيفة ريثما يتسنى تنفيذ حل دائم؛

(م) ترحب بالمبادرات والتدابير التي يتخذها حاليا الأمين العام للأمم المتحدة بالاتفاق مع منظمة الوحدة الافريقية وحكومات المنطقة لضمان أمن وسلامة اللاجئين وعمال الاغاثة في المخيمات، بإزالة عناصر الإكراه من المخيمات، مما يتيح للاجئين اتخاذ قرارات بحرية وبمحض إرادتهم بشأن عودتهم عندما تسمح الظروف داخل رواندا؛

(ن) تعرب عن قلقها إزاء الحالة الأمنية غير المرضية في مخيمات اللاجئين وداخل رواندا مما يؤخر عودة اللاجئين وتطلب الى الأطراف المعنية اتخاذ تدابير ملائمة بناءة لتحسين الظروف الأمنية داخل رواندا وخارجها بغية إتاحة عودة طوعية مأمونة كريمة إلى الوطن في أقرب فرصة ممكنة؛

(س) تؤكد الحاجة إلى اجراء منظم منسق تتخذه جميع الأطراف لمساعدة حكومة رواندا في تأهيل وإعادة بناء وتطبيع المجتمع المدني في رواندا وتكملة أنشطة المفوضية المتصلة بالإعادة الى الوطن، وفي هذا الصدد ينبغي للمفوضية أن تواصل القيام بدور نشط في إنشاء لجنة مشتركة للإعادة الى الوطن ووضع اتفاقات ثلاثية للعودة الطوعية الى الوطن حينما تسمح الظروف، بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية؛

(ع) تناشد المجتمع الدولي أن يتابع عن كثب تطور الحالة العامة في بوروندي وليبيريا وسيراليون وأن يدعم جميع الجهود السياسية المبذولة حاليا لتطبيع الحالة الحرجة الراهنة؛

(ف) تطلب الى المفوضة السامية أن تواصل تقديم المساعدة على نحو فعال ملائم في توقيته الى العائدين البوروندیين واللاجئين الروانديين في بوروندي بغية تجنب خلق مشاكل إضافية لحالة حرجة بالفعل؛

(ص) تطلب أيضا الى مجتمع المانحين الدولي أن يقدم المساعدة المادية والمالية لتنفيذ برامج ترمي إلى اصلاح البيئة والبنية الأساسية في المناطق المتأثرة باللاجئين في بلدان اللجوء؛

(ق) تطلب الى الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تواصل تقديم ما يلزم من دعم ومساعدة مالية إلى المفوضة السامية لتعزيز قدراتها وإمكانياتها المتعلقة بتنفيذ عمليات الطوارئ، وأنشطة الرعاية والإعالة، وبرامج الإعادة الى الوطن وإعادة الادماج لصالح اللاجئين، والعائدين، وكذلك حسب الاقتضاء لصالح بعض فئات النازحين داخليا؛

(ر) تعرب في هذا الصدد عن قلقها لطول بقاء اللاجئين في بلدان افريقية معينة وتطلب الى المفوضة السامية تكثيف جهودها لايجاد حلول دائمة لهذه المجموعات؛

(ش) ترجو من المفوضة السامية أن تستعرض برامجها العامة في افريقيا، مع مراعاة الاحتياجات المتزايدة في تلك المنطقة.

٢ - استنتاج بشأن المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى

٣٠ - ان اللجنة التنفيذية،

إذ تشير الى الإسهام الذي قدمه المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى، طوال مدته، من أيار/مايو ١٩٨٩ الى حزيران/يونيه ١٩٩٤، إلى مبادرة رؤساء أمريكا الوسطى التي تجسدت في إجراءات

إقامة سلام وطيد دائم في أمريكا الوسطى، وهي الاجراءات التي وقعت في اجتماع القمة الثاني في اسكويبولاس في ٧ آب/أغسطس ١٩٨٧،

واذ تعترف بأهمية الإعلان وخطة العمل المنسقة اللذين اعتمدهما المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى، المعقود في مدينة غواتيمالا في الفترة من ٢٩ الى ٣١ ايار/مايو ١٩٨٩، لصالح اللاجئين والعائدين والنازحين في أمريكا الوسطى، وإعلاني الاجتماعين الدوليين الأول والثاني للجنة المتابعة المنبثقة عن المؤتمر،

واذ تلاحظ بارتياح الجهود التي بذلتها بلدان أمريكا الوسطى، وبليز والسلفادور وغواتيمالا وكوستاريكا والمكسيك ونيكاراغوا وهندوراس، طوال الأعوام الخمسة التي استغرقتها خطة العمل المنسقة للمؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى، لإيجاد حلول دائمة لمشاكل اللاجئين والعائدين والنازحين، وفقا للمبادئ الأساسية للحماية الدولية وحقوق الانسان،

واذ تشير إلى الأهمية التي توليها اللجنة التنفيذية لادراج احتياجات اللاجئين والعائدين والمشردين إدراجا محددا في استراتيجية برنامج الأمم المتحدة الانمائي لفترة ما بعد المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى وللطلب الذي وجهته اللجنة التنفيذية، في دورتها الرابعة والأربعين، الى كل من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي لعقد اجتماع تقني غير رسمي مشترك، قبل ختام العملية، لاتاحة المشاورات مع جميع الأطراف في هذا الصدد،

واذ تضع في اعتبارها نتيجة الاجتماع الدولي الثالث والأخير للجنة المتابعة المنبثقة عن المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى، المعقود في مكسيكو يومي ٢٨ و٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٤، واعلان الالتزامات، الذي اعتمده المجتمع الدولي بتوافق الآراء في تلك المناسبة،

واذ ترحب بوزع بعثة التحقق من حقوق الانسان في غواتيمالا والاتفاق بشأن إعادة ادماج السكان المشردين بسبب المواجهة المسلحة، الموقع في حزيران/يونيه ١٩٩٤ ضمن إطار عملية السلام في غواتيمالا، كخطوة حاسمة نحو إبرام اتفاق سلام في غواتيمالا، يتوقف عليه حل مشكلة السكان المشردين في هذا البلد،

واذ تعرب عن تقديرها للدعم السياسي والتقني والمالي الثابت الذي يقدمه مجتمع المانحين الدولي من أجل حلول دائمة لأبناء أمريكا الوسطى المشردين، طوال المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى،

واذ تعرب عن تقديرها ايضا للاسهام البالغ القيمة الذي تقدمه المنظمات غير الحكومية في تنفيذ خطة العمل المنسقة للمؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى،

واذ تكرر الاعراب عن اقتناعها الراسخ بأن السلم والتنمية والديمقراطية واحترام حقوق الانسان الأساسية أمور لا غنى عنها لحل مشاكل السكان المشردين في المنطقة،

(أ) تحيط علما بالتقرير عن اختتام عملية المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى، المعنون تدعيم السلم في أمريكا الوسطى عن طريق نهج مشترك بين الوكالات لتلبية الاحتياجات الأطول أجلا للمشردين[١٨]، الذي قدمته المفوضة السامية الى اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والأربعين؛

(ب) تؤيد كل التأييد إطار العمل لصالح السكان والمناطق الأشد تأثرا بالفقر المدقع وبالنزاع والنزوح، الذي اعتمد في الاجتماع الثالث والأخير للجنة المتابعة المنبثقة عن المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى، باعتباره استراتيجية ملائمة لفترة ما بعد المؤتمر تعكس تماما الشواغل التي أعربت عنها اللجنة التنفيذية، في دورتها الرابعة والأربعين، فيما يتعلق بالسكان المشردين في أمريكا الوسطى؛

(ج) تعيد تأكيد دعمها القوي للجهود التي تبذلها بلدان أمريكا الوسطى الخمسة (السلفادور، غواتيمالا، كوستاريكا، نيكاراغوا، هندوراس)، وبليز والمكسيك، بغية تدعيم السلم في أمريكا الوسطى، لضمان التنفيذ الكامل للالتزامات المعلنة في مكسيكو في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٤، بما في ذلك على وجه الخصوص بدء برامج تنمية بشرية مستدامة في المناطق المحددة ذات الأولوية التي يجتمع فيها النزوح البشري والفقر المدقع والنزاع والتدهور البيئي؛

(د) تطلب الى المجتمع الدولي ككل مواصلة تقديم الدعم اللازم لضمان إنجاز البرنامج الإنساني المعلق للمؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى، بما في ذلك على وجه الخصوص الحاجة إلى ضمان حلول دائمة، وبخاصة عن طريق عودة اللاجئين الغواتيماليين الطوعية الى الوطن وإعادة ادماجهم؛

(هـ) ترحب بالتعاون البناء القائم بين بلدان المنطقة والوكالات المتعددة الأطراف، وبخاصة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي، والجهات المانحة الثنائية والمنظمات غير الحكومية لتحقيق مزيد من التكامل في سياسات وبرامج كل منها وتشجعها على زيادة التعاون وتطويره، في نطاق ولاياتها، على المستوى القطري، في فترة ما بعد المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى؛

(و) تعرب عن تأييدها القوي للندوة الاقليمية المعنية بالذكرى السنوية العاشرة لاعتماد اعلان كرتاخينا، الذي من المقرر أن تستضيفه حكومة كوستاريكا في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، باعتباره فرصة قيّمة للدول ذات الصلة لإعادة تأكيد مبادئ الحماية والممارسات الإنسانية التي تبناها اعلان كرتاخينا والتي نُفذت في اطار المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى ولالتماس طرائق للاستجابة للتحديات الإنسانية الجديدة في المنطقة؛

(ز) تحث مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على الاستمرار في نشرها على نطاق واسع في أمريكا اللاتينية وأماكن أخرى غيرها، حسب الاقتضاء، لمعايير ومبادئ الحماية الدولية التي جرى تنفيذها في إطار المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى، بالإضافة إلى الممارسات الإنسانية المستمدة من تنفيذ خطة عمل المؤتمر في ميدان الحماية الدولية؛

(ح) تعرب عن تقديرها للمشاركة والاسهام النشطين اللذين قدمتهما منظومة الأمم المتحدة، عن طريق مكتب الأمين العام وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، طيلة الأعوام الخمسة التي استغرقتها عملية المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى.

٣ - استنتاج بشأن خطة العمل الشاملة للاجئي الهند الصينية

٣١ - ان اللجنة التنفيذية،

اذ تؤكد مجددا دعمها للمبادئ الأساسية التي ترتكن اليها خطة العمل الشاملة للاجئي الهند الصينية،

واذ تعيد كذلك تأكيد نتائج اللجنة التوجيهية الخامسة للمؤتمر الدولي المعني بلاجئي الهند الصينية وبيانها المعتمد في ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٤ الذي ينص ضمن جملة أمور على أنها "ستكفل إنجاز البرامج بنجاح بحلول الموعد المستهدف وهو نهاية عام ١٩٩٥"، وعلى أن اللجنة التوجيهية تعترف بإنجازات خطة العمل الشاملة للاجئي الهند الصينية، ولكنها تخلص إلى ضرورة وجود مبادرات جديدة وبخاصة لزيادة معدل الإعادة الى الوطن واتمام خطة العمل الشاملة في وقت مبكر وبنجاح،

واذ تدرك مع الارتياح التقدم المحرز في عام ١٩٩٤ في تنفيذ خطة العمل الشاملة، وتوقف عمليات المغادرة السرية توقفا شبه تام يعزى الى حملة الإعلام الجماهيرية الموسَّعة، وبرامج المغادرة العادية، واستمرار إعادة توطين اللاجئين الفييتناميين، والانتهاء من تحديد مركز اللاجئين في بلدان اللجوء الأول في عام ١٩٩٤،

واذ تلاحظ مع التقدير أن العودة الطوعية الى الوطن التي استمرت بمساعدة وتعاون دوليين في عام ١٩٩٣ قد أسفرت عن عودة ٢٣١ ١٩ شخصا آمنين مكرمين،

واذ تلاحظ أيضا مع التقدير عمل جميع الحكومات المعنية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة على امتداد العام الماضي،

وإذ تحيط علما بنتائج الاجتماع الثلاثي السابع المعقود بين حكومة تايلند وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٤

في تايلند، والذي اتفق أثناءه على إطار زمني لعودة جميع أبناء لاو الذين يتوقع عودتهم طواعية بحلول نهاية عام ١٩٩٥،

وإذ تأخذ في اعتبارها مذكرة التفاهم المبرمة بين حكومة اندونيسيا، وحكومة فييت نام ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن المبادئ والترتيبات المتعلقة بالفييتناميين غير اللاجئين العائدين من اندونيسيا،

(أ) تؤيد مواصلة برنامج العودة الطوعية إلى فييت نام وبرنامج المفوضية الجاري للرصد وتقديم المساعدة لإعادة الاندماج في فييت نام، وتؤكد مجددا الأهمية التي تعلقها على مسؤولية الدول إزاء مواطنيها وعودة الأشخاص المصممين، على ألا يكونوا لاجئين إلى منشئهم وفقا لخطة العمل الشاملة للاجئي الهند الصينية، وتسترعي الانتباه إلى أولئك الفييتناميين الذين تم استبعادهم في عملية الفرز في بلدان اللجوء الأول وتحث على التبكير بإعادتهم إلى فييت نام؛

(ب) تحث جميع الأطراف المعنية على مواصلة تعزيز جهودها الرامية إلى عودة وإعادة إدماج اللاجئين وملتمسي اللجوء من تايلند والبلدان المجاورة كما تحث وكالات التنمية الدولية والمنظمات غير الحكومية على زيادة قدرة جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية على استيعاب عدد أكبر من العائدين؛

(ج) تلاحظ مع التقدير الإسهام الذي قدمته حتى الآن جميع بلدان إعادة التوطين في وضع الصيغة النهائية لخطة العمل الشاملة للاجئي الهند الصينية وتدعو إلى استمرار الجهود من أجل الوفاء بالتزاماتها بحلول نهاية عام ١٩٩٥؛

(د) تدعو إلى عقد اجتماع غير رسمي للجنة التوجيهية لخطة العمل الشاملة من أجل لاجئي الهند الصينية في أوائل عام ١٩٩٥، على أن يسبقه اجتماع تحضيري، لاستكمال التقدم المحرز حتى الآن بضمان معالجة القضايا المتبقية، ولبحث طرائق أخرى مقبولة بموجب الممارسات الدولية، لعودة الفييتناميين المستبعدين في عملية الفرز من المخيمات الموجودة في المنطقة حسب الاقتضاء وطبقا لما هو متوقع في إطار خطة العمل الشاملة من أجل لاجئي الهند الصينية؛

(هـ) تحث جميع الحكومات المعنية، وبخاصة بلدان المنشأ، على تقديم دعمها الكامل للعمل اللازم لاختتام هذا البرنامج الإنساني الرئيسي في حينه وبنجاح بحلول الموعد المستهدف وهو نهاية عام ١٩٩٥؛

(و) تناشد بقوة المجتمع الدولي توفير الدعم المالي اللازم لجميع الأنشطة في بلدان اللجوء الأول في عام ١٩٩٥ من أجل عودة من استبعد في عملية الفرز من ملتمسي اللجوء من أبناء الهند الصينية عودة مأمونة وكريمة إلى بلدان منشئهم، وفي بلدان المنشأ من أجل برامج إعادة الإدماج التي ستستمر إلى ما بعد عام ١٩٩٥.

٤ - استنتاج بشأن العودة إلى أفغانستان

٣٢ - إن اللجنة التنفيذية،

إذ تؤكد مجددا أهمية ودلالة العودة الطوعية إلى الوطن بوصفها أفضل حل دائم لمشكلة اللاجئين،

وإذ تلاحظ استنتاجي اللجنة التنفيذية ١٨ (د - ٢١) و ٤٠ (د - ٣٦) اللذين يشددان على أهمية تعزيز وتيسير العودة الطوعية إلى الوطن،

وإذ تشدد على أن العودة الطوعية إلى الوطن عملية معقدة طويلة الأجل متعددة الأبعاد، خصوصا عندما تتأجل لوقت طويل،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء استمرار معاناة الشعب الأفغاني وجسامة المشاكل الاجتماعية والاقتصادية التي تواجه باكستان وجمهورية إيران الإسلامية من جراء وجود الملايين من اللاجئين الأفغان على أرضيهما،

وإذ تلاحظ بطء خطى العودة الطوعية إلى الوطن في عام ١٩٩٤ نتيجة لاستمرار القتال الضاري في كابول ومناطق أخرى،

وإذ تدرك تماما أن العودة الطوعية إلى الوطن تحقق أقصى نجاح كحل دائم حينما تتوافر مرافق الاندماج اللازمة للعائدين في بلد المنشأ، وبخاصة في حالة أفغانستان التي أسفرت فيها الحرب المستمرة منذ مدة طويلة عن تدمير تام للبنية الأساسية،

(أ) تحث المجتمع الدولي وبخاصة الدول الأعضاء في اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوضة السامية على مواصلة زيادة دعمها للجهود التي تبذلها بعثة الأمم المتحدة الخاصة لأفغانستان ومنظمة المؤتمر الإسلامي والحكومات في المنطقة بغية تهيئة إطار سياسي واقتصادي واجتماعي يساعد على ايجاد تسوية سلمية في أفغانستان، فيتيح عودة اللاجئين والنازحين الأفغان آمنين مكرمين إلى ديارهم؛

(ب) تطلب إلى المجتمع الدولي مواصلة الإسهام بسخاء في البرامج الإنسانية في أفغانستان وفي الأنشطة الجارية للعودة الطوعية إلى الوطن وإعادة الاندماج؛

(ج) ترجو من المفوضة السامية استعراض البرنامج العام لرعاية واعالة اللاجئين الأفغان مع مراعاة الاحتياجات المتزايدة لأضخم حالة لاجئين في العالم؛

(د) تدعو المفوضة السامية، دعما لجهود بعثة الأمم المتحدة الخاصة في افغانستان وسائر الوكالات الإنسانية والإنمائية، إلى تكثيف أنشطة المفوضية في المناطق الآمنة من أفغانستان لتهيئة ظروف تساعد على عودة اللاجئين والنازحين إلى أماكن منشئهم.

٥ - استنتاج بشأن يوغوسلافيا السابقة

٣٣ - إن اللجنة التنفيذية،

إذ تدين الانتهاكات الصارخة المستمرة للقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان الأساسية وأعمال العدوان في يوغوسلافيا السابقة، وبخاصة في البوسنة والهرسك، و تعترف بالحاجة المستمرة إلى المساعدة الإنسانية،

وإذ تشدد على الدور الذي تمارسه مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بوصفها الوكالة الرائدة في منظومة الأمم المتحدة والجهود التي تبذلها بالاشتراك مع برنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة واللجنة الدولية للصليب الأحمر والمنظمات غير الحكومية في تعبئة وتوزيع إمدادات إنقاذ الحياة في حالات الطوارئ،

وإذ تكرر تأكيد الطابع الإنساني البارز لبرنامج المساعدة،

(أ) تحث جميع الحكومات والأطراف المعنية على تأمين استمرار تنفيذ الاستجابة الشاملة للأزمة الإنسانية في يوغوسلافيا السابقة تنفيذا كاملا؛

(ب) تطلب إلى الحكومات ومجتمع المانحين الدولي مواصلة الإسهام بسخاء في برنامج عمل الأمم المتحدة الموحد المشترك بين الوكالات؛

(ج) تطلب إلى الحكومات مواصلة تقديم الحماية إلى الفارين من النزاع.

٦ - استنتاج بشأن كمنولث الدول المستقلة ودول البلطيق

٣٤ - إن اللجنة التنفيذية،

إذ تعرب عن قلقها إزاء ضخامة تنقلات اللاجئين الحاليين والمحتملين وما يتصل بذلك من حركات هجرة في أراضي كمنولث الدول المستقلة ودول البلطيق،

(أ) تشجع الجهود التي تبذلها المفوضة السامية في التصدي لهذه المشاكل من منظور إقليمي؛

(ب) ترحب في هذا الصدد بالمبادرة التي استهلتها المفوضة السامية لبدء عملية مع الحكومات وجميع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة والوكالات الثنائية لتشجيع وابتكار استراتيجية منسقة شاملة للتصدي لمشاكل اللاجئين والعائدين والنازحين والمهاجرين قسرا في كمنولث الدول المستقلة ودول البلطيق؛

(ج) تؤيد المشاورات التي تجريها المفوضة السامية في تلك العملية التي قد تؤدي إلى عقد مؤتمر إقليمي تحت رعاية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين يضم جميع بلدان المنطقة والبلدان الأخرى المهتمة بالمسألة، بالإضافة إلى الوكالات الثنائية والمنظمات الدولية، ولا سيما المنظمة الدولية للهجرة.

٧ - استنتاج بشأن عملية الشراكة في العمل

٣٥ - إن اللجنة التنفيذية،

إذ تذكر بالاستنتاج بشأن عملية الشراكة في العمل الذي اعتمدته اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والأربعين[١٩]،

وإذ تعترف بالإسهام الذي قدمته إلى عملية الشراكة في العمل الاجتماعات التحضيرية الإقليمية، المعقودة في كاراكاس وكاتماندو ومدينة تونس وبانكوك وأديس أبابا وبودابست، التي أقر توصياتها المؤتمر العالمي المعقود في أوسلو في حزيران/يونيه ١٩٩٤،

وإذ تشير مع التقدير إلى التقرير عن عملية الشراكة في العمل[٢٠] المقدم إلى اللجنة التنفيذية في دورتها الدورة الخامسة والأربعين،

وإذ تعترف بأن جدول الأعمال المشترك للعمل الإنساني، كما طرح في إعلان أوسلو وخطة العمل، يوفر أساسا مفيدا لتعزيز التعاون بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمات غير الحكومية على أساس مبادئ تحسين التعاون والتنسيق،

(أ) ترحب بمبادرة عملية الشراكة في العمل، وبخاصة إعلان أوسلو وخطة العمل المعتمدة في المؤتمر الشامل في حزيران/يونيه ١٩٩٤؛

(ب) تثني على المبادرات المشتركة بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمات غير الحكومية لتنفيذ التوصيات الواردة في خطة العمل المعتمدة في المؤتمر الشامل المعقود في حزيران/يونيه ١٩٩٤؛

(ج) تدعو الحكومات إلى المشاركة في متابعة وتوسيع الحوار مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمات غير الحكومية؛

(د) تشجع المنظمات غير الحكومية والحكومات ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على تحديد مجالات خطة العمل التي يمكنها التعاون فيها لتنفيذ توصيات معينة؛

(هـ) ترجو من المفوضة السامية تقديم تقرير إلى اللجنة التنفيذية في دورتها السادسة والأربعين عن متابعة عملية الشراكة في العمل وأن تطلع باستمرار اللجنة الفرعية الجامعة المعنية بالحماية الدولية واللجنة الفرعية للشؤون الإدارية والمالية، عند الاقتضاء، على التقدم المحرز.

رابعا - جـدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والأربعين للجنة التنفيذية

٣٦ - اعتمدت اللجنة التنفيذية بتوافق الآراء جدول الأعمال المؤقت التالي لدورتها السادسة والأربعين:

١ - افتتاح الدورة.

٢ - انتخاب أعضاء المكتب.

٣ - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى.

٤ - المناقشة العامة.

٥ - المسائل البرنامجية والإدارية والمالية.

٦ - مشاركة وفود الحكومات المتمتعة بمركز المراقب.

٧ - النظر في جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والأربعين للجنة التنفيذية.

٨ - أي مسائل أخرى.

٩ - اعتماد مشروع تقرير الدورة السادسة والأربعين.

١٠ - اختتام الدورة.

خامسا - مشاركة الحكومات المتمتعة بمركز مراقب في الفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥

٣٧ - تقدمت الحكومات التالية المتمتعة بمركز المراقب بطلب للمشاركة في أعمال اللجان الفرعية وفي الاجتماعات غير الرسمية للجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في الفترة من تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ إلى تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥:

الاتحاد الروسي، أذربيجان، أرمينيا، إريتريا، أوروغواي، ايرلندا، البرتغال، بلغاريا، بنغلاديش، بولندا، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، سوازيلند، شيلي، العراق، غانا، فييت نام، قبرص، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، الكويت، كينيا، مصر، المكسيك، ملاوي، موريتانيا، ميانمار، نيبال، نيوزيلندا، الهند.

الحواشي

(١) A/AC.96/823.

(٢) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٨٩، الرقم ٢٥٤٥.

(٣) المرجع نفسه، المجلد ٦٠٦، الرقم ٨٧٩١.

(٤) A/AC.96/821.

(٥) EC/1994/SC.2/CRP.23/Rev.1.

(٦) A/AC.98/404.

(٧) A/AC.96/825، الأجزاء ١ - ٦.

(٨) A/AC.96/824.

(٩) EC/1994/SC.2/CRP.25.

(١٠) A/AC.96/827.

الحواشي (تابع)

(١١) A/AC.96/829.

(١٢) A/AC.96/833.

(١٣) A/AC.96/834.

(١٤) EC/1994/SC.2/69.

(١٥) EC/1994/SC.2/70.

(١٦) A/AC.96/838.

(١٧) EC/1994/SC.2/CRP.20.

(١٨) A/AC.96/831.

(١٩) A/AC.96/821، **الفقرة ٢٧**.

(٢٠) A/AC.96/832.

المرفق

البيان الافتتاحي للمفوضة السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في الدورة الخامسة والأربعين للجنة التنفيذية لبرنامج المفوضة السامية

(الاثنين، ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤)

يسرني أن أرحب بكم في هذه الدورة الخامسة والأربعين للجنة التنفيذية. ويسرني أن أرى وفد اسبانيا جالسا للمرة الأولى كعضو كامل العضوية في الجلسة الافتتاحية للجنة التنفيذية.

واسمحوا لي أن أوجه كلمة شكر خاصة للرئيس الخارج، السيد بودينس - هوسانغ، سفير هولندا، على ما أبداه من التزام قوي ومساندة لا حد لها ومشورة قيّمة خلال العام المنصرم. ويطيب لي، سيادة الرئيس، أن أهنئكم على انتخابكم وانتخاب أعضاء المكتب الجديد. ومن المناسب أن يرأس هذه اللجنة ممثل بلد وفر اللجوء بسخاء لملايين اللاجئين. وإن حكمتكم وإرشاداتكم ستكون بالغة القيمة للمفوضية.

وأود أن أرحب بالسيدة كاترين برتيني، المديرة التنفيذية لبرنامج الأغذية العالمي، كمتحدثة زائرة. إن وجودها هنا لشهادة على إسهام برنامج الأغذية العالمي الذي لا غنى عنه في مساعدة اللاجئين، وعلى التزامنا بمواصلة تعزيز تلك الشراكة.

إن الحاجة إلى هذه الشراكة، نادرا ما كانت أشد مما هي عليه الآن، فالتقدم المحرز في اتجاه السلم في الشرق الأوسط ومولد جنوب أفريقيا ديمقراطية من بوادر الأمل النادرة في عام شهد الكثير من الإبادة الجماعية، والصراع الاثني، والعنف المنبعث من جديد. ومع استمرار تشريد أعداد متزايدة من الناس في جميع مناطق العالم تقريبا، تصبح مشكلة حمايتهم ومساعدتهم أكثر تعقدا، ويصبح إيجاد حلول لمحنتهم أبعد منالا من ذي قبل. وسواء كان المشردون قد تركوا بلا حيلة في بلدان اللجوء أو نزحوا داخل بلدانهم، فإن مصيرهم قد تشابك مع الحقائق الجغرافية - السياسية.

ولا غرابة في نمو علاقة تكافل بين مبادرات الأمم المتحدة السياسية وأنشطتها الإنمائية وأعمالها الإنسانية، فنجاح أحدها يتوقف على أداء الآخر.

إن العمل الإنساني، الذي يقع في مرحلة حاسمة بين السلم والصراع، وبين الإغاثة والتنمية، يجب أن يظل محتفظا بنزاهته وحياده وتجرده، فيجب أن تظل غايته حماية ضحايا الحرب والعنف والاضطهاد ورفاهيتهم، ونحن بحمايتنا الأفراد نقلل التوترات في المجتمع ونعزز الأمن البشري العالمي. وإدراك هذا هو الذي تمخض عن ولاية المفوضية الفريدة.

وفي ظل عدم الاستقرار السياسي والشكوك الاقتصادية، تبقى الحماية جوهر التحدي الإنساني الذي نواجهه. وأود أن أناقش معكم اليوم ملامح ومعوقات ذلك التحدي أي: نوعية الحماية في الخارج ولدى العودة؛ والصلات بين الحماية والحلول؛ ومنع تدفقات اللاجئين؛ والحاجة إلى مزيد من الالتزام والتعاون والقدرة من أجل مواجهة هذه التحديات.

الحماية في الخارج: نوعية اللجوء

إن الأزمة في رواندا قد سلطت الضوء على مشاكل الحماية الشديدة الخطورة المتأصلة في حالات الطوارئ الواسعة النطاق. فمن رواندا، التي دمرتها الحرب وما زالت تدوي فيها التوترات، ومعها بوروندي، خرج نحو مليوني لاجئ. وكانت الخسائر البشرية باهظة للأسف. ولكن لولا كرم شعب زائير وجمهورية تنزانيا المتحدة، ولولا الجهود الفائقة التي قام بها المنظمات غير الحكومية وموظفو الخدمات في الحكومات المانحة ووكالات الأمم المتحدة الانسانية، لكانت الخسائر أعلى من ذلك كثيرا. وقد قمنا بوزع أكثر من ٢٢٠ موظفا دوليا للعمليات. وقد استقرت حالة المساعدات في جمهورية تنزانيا المتحدة وأمكن التغلب على أسوأ وضع طوارئ في غوما، ولكن ذلك لم يتحقق بعد في أوفير وبوكافو.

إن الوضع الأمني المتقلب في منطقة تعاني من التعقدات الاثنية قد هدد بشكل خطير قدرة بلدان اللجوء على حماية اللاجئين. ففي بوروندي، عرضت التوترات السياسية والاثنية اللاجئين والعائدين على حد سواء للخطر. وفي آب/أغسطس ١٩٩٤ قتل أحد موظفي المفوضية الميدانيين في شمالي بوروندي. وآمل أن تسفر قريبا جدا الاتفاقية الحكومية التي وقعتهـا الأطراف السياسية في بوروندي في ١٠ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٤ عن تشكيل حكومة جديدة قادرة على تقليل التوترات.

وقد انتقل العنف الذي جثم في رواندا، عن طريق المد البشري، الى مخيمات اللاجئين في شرقي زائير، وكذلك في جمهورية تنزانيا المتحدة. وتعرضت حياة اللاجئين وموظفي المساعدات الانسانية للخطر وتعطل أداء خدمات الإغاثة والخدمات الأساسية بسبب عناصر مسلحة من جيش وميلشيات رواندا السابقين. ويبدو أن الهدف هو السيطرة على مجموعات اللاجئين وإعاقة عودتهم الطوعية الى رواندا وبناء مقاومة ضد حكومة كيغالي.

وقد أبلغت السلطات الزائيرية والأمين العام للأمم المتحدة بقلقي البالغ بشأن الوضع الأمني للاجئين، وحثثت بشدة على إبعاد جميع العناصر المسلحة فورا من المخيمات. والتقى الممثل الخاص للأمين العام مع السلطات الزائيرية وهناك مشاورات جارية بشأن كيفية تحقيق هذا الهدف.

إن مشكلة انعدام الأمن في مخيمات اللاجئين ليست مشكلة تنفرد بها أزمة رواندا، وإنما هي سمة تبعث على الانزعاج الشديد في عدد كبير من البلدان الأخرى أيضا. فعندما يفر اللاجئون من انهيار النظام السياسي والاجتماعي في بلدهم، فإنهم غالبا ما يجدون أنفسهم في المنفى عبر الحدود في بيئة لا تختلف

عن تلك البيئة التي فروا منها، في مناطق نائية خارج السيطرة الفعلية لأي حكومة. ويتعقد الوضع بازدحام المخيمات وتدفق الأسلحة بحرية. ويتعرض اللاجئون من النساء والأطفال لخطر بالغ، كما يتعرضون للامتهان في خضم العنف.

لقد حاولت المفوضية أن تحدث تغييرا باقامة وجود مبكر في الميدان، والتغلب على اكتظاظ المخيمات ووضعها في مناطق أكثر أمنا، وإيلاء مزيد من الاهتمام لاحتياجات اللاجئات، وتوفير التدريب والدعم للموظفين الحكوميين. ولكن حينما يتعرض اللاجئون لتهديد العصابات المسلحة، والجنود والمليشيات السابقة، فإن المسألة تصبح مسألة إنفاذ للقوانين. وكما أعادت هذه اللجنة تأكيده في الماضي، فإن المسؤولية الرئيسية عن ضمان الأمن الشخصي للاجئين والحفاظ على الطابع المدني والإنساني الصرف لمخيمات ومستوطنات اللاجئين تقع على بلد اللجوء. والمبادئ مقبولة عموما، ولكن الإرادة السياسية، والأهم من ذلك القدرة على تنفيذها، غير متوافرة في أغلب الأحيان. ويجب أن يبحث المجتمع الدولي بشكل عاجل كيفية مساعدة بلدان اللجوء في اتخاذ الاجراءات اللازمة الملموسة لتحسين الأمن في مخيمات اللاجئين.

وإذا كانت نوعية اللجوء متردية في بعض البلدان، فإن توافره مقيد في بلدان أخرى، وإنني أشعر بامتنان كبير للبلدان التي استمرت في استقبال اللاجئين بكرم، على الرغم من المعوقات السياسية والاقتصادية. وبالنظر إلى اننا ندرك بشدة العبء الذي يقع على المجتمعات المضيفة، فقد حثثنا على زيادة المساعدة المقدمة اليها. ولكن يقلقني أيضا تزايد إحجام دول كثيرة عن إبقاء حدودها مفتوحة.

وباستثناء حالة أوروبا الغربية التي انخفضت طلبات اللجوء فيها باطراد من ٠٠٠ ٧٠٠ في عام ١٩٩٢ الى نحو ٠٠٠ ٥٥٠ في عام ١٩٩٣، فإن أعداد ملتمسي اللجوء آخذة في الارتفاع. وعلينا في مواجهة الاضطهاد والحرب والعنف أن نستمر في دعم مؤسسة اللجوء. والواقع أنني سعيت الى تأكيد طابعها المؤقت في محاولة لتوسيع نطاق توافرها، فاللجوء ليس بالضرورة مرادفا للحل الدائم، وإنما هو في أغلب الظروف تدبير للحماية المؤقتة يتيح كسب الوقت لإيجاد حلول.

وكان هذا هو التعليل الذي استند اليه مفهوم المأوى الآمن الذي دعت اليه المفوضية لملتمسي اللجوء من أبناء هايتي. وقد تعاونت المفوضية تعاونا وثيقا مع حكومة الولايات المتحدة الأمريكية وحكومات أخرى في المنطقة لضمان ملجأ مؤقت لمواطني هايتي ريثما يتمكنون من العودة الى وطنهم. وقد تؤدي التطورات الأخيرة الى تلك المرحلة.

وفي ظروف مختلفة الى حد ما، طبق مبدأ الحماية المؤقتة على اللاجئين من يوغسلافيا السابقة. فهذا المبدأ، بتوفيره الأمان الفوري لضحايا الحرب وبتأكيده لعودتهم في نهاية الأمر، يعالج احتياجات الأفراد بالإضافة الى شواغل الدول. وأعتقد أنه مع التزايد المستمر في أعداد من يحتاجون الى الحماية الدولية يجب علينا أن نناقش تطبيق الحماية المؤقتة على نطاق أوسع على نحو أكثر اتساقا. ومن المناسب،

ونحن نحتفل بالذكرى الخامسة والعشرين لاتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تحكم جوانب محددة لمشاكل اللاجئين في افريقيا والذكرى العاشرة لالتزام كرتاخينا، أن نبحث العبر المستفادة من الحماية الأوسع التي يوفرها هذان الصكان الاقليميان.

وفي هذا السياق المتغير، تظل إعادة التوطين أداة هامة للحماية. وإنني أشعر بامتنان كبير للبلدان التي ما زالت توفر أماكن لاعادة التوطين.

الحماية في الوطن: استدامة الحلول

هناك رابطة أصيلة بين الحماية والحلول. فكثيرا ما يتأثر توافر الحماية في الخارج بإمكانية توافر حلول عند العودة الى الوطن. ولا يمكن أن تبقى الحلول إذا استمر النزاع والعنف اللذان تسببا في النزوح، وإذا لم يكفل أمن العائدين.

ولهذا فإن السعي إلى ايجاد حلول لمشاكل اللاجئين ليس مجرد مسألة انسانية ولكنه يعتمد بشدة على المبادرات السياسية. فقد شجعت عملية السلام في موزامبيق أكثر من مليون لاجئ على العودة الى وطنهم. وقد تحقق التطورات الايجابية في الشرق الأوسط حلولا انسانية، يتهيأ مكتبي للاضطلاع بدور فيها، إذا دعي الى ذلك، وفقا لاختصاصنا وخبرتنا الفنية، وبالتعاون مع منظمات أخرى.

ويسرني كثيرا أن ما يزيد على ٠٠٠ ١٠٠ لاجئ من مواطني ميانمار الموجودين في بنغلاديش قد سجلوا أنفسهم للعودة الى وطنهم، وأن معدل العودة قد زادت سرعته كثيرا. وأرحب بالحوار الثنائي المستمر بين حكومتي بوتان ونيبال وأود أن استهل معهما مناقشات منفصلة بشأن طرائق تنفيذ الحلول للـ٠٠٠ ٨٠ شخص الموجودين في مخيمات نيبال.

بيد أنني أشعر بخيبة أمل لأن توقعات إيجاد الحلول قد تهاوت بسبب تجدد العنف في ليبيريا ومالي والصومال. كذلك ما زال وضع أكثر من ٢,٥ مليون لاجئ عادوا الى أفغانستان مزعزعا للغاية في ظل القتال الكثيف الذي تشهده كابول ومناطق أخرى من البلد. ومن المؤسف أن عدد العائدين في عام ١٩٩٤ بلغ أدنى مستوياته منذ بدء العملية في عام ١٩٩٠، وما زال هناك نحو ٣,٣ مليون لاجئ في جمهورية ايران الاسلامية وباكستان.

وفي يوغوسلافيا السابقة، أيضا، ما زال المستقبل تكتنفه درجة عالية من الغموض، ونحن نتابع التطورات عن كثب، لأنها ستحدد مسار عملياتنا وكذلك دعم المانحين، فما لم نحصل على الأموال التي نحتاج اليها، فسنضطر إلى تخفيض أنشطتنا.

وفي كل عملية إعادة الى الوطن، تكون مسائل الأمن الأساسية، والالتزام السياسي لبلد المنشأ بتوفيره وقدرته على ذلك، عوامل حاسمة. فما لم يشعر من يعودون بأن حياتهم وحرياتهم في أمان، فإن الإعادة الى الوطن قد تعجل فعليا بتدفق آخر بدلا من تحقيق حل.

لهذا تؤكد المفوضية الحاجة الى تهيئة مناخ ثقة وأمن في رواندا، وتتبنى سياسة حذرة في مجال الإعادة إلى الوطن. وكما أظهرت كمبوديا والسلفادور، فإن زيادة الدور التنفيذي للأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان يمكن أن يشكل تدبيرا مفيدا لبناء الثقة في مثل هذه الحالات. وينبغي تقديم دعم مالي ودعم موظفين عاجلين إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون حقوق الإنسان فيما يبذله من جهود لوزع مراقبي حقوق الإنسان في رواندا. وفضلا عن ذلك، فإن المفوضية متأهبة لدعم أي مبادرات للمصالحة وإعادة التأهيل في أي مجتمع مني بحالات القتل الاثنية على مستوى الإبادة الجماعية.

وإنني لأرحب بما قامت به الجمعية العامة للأمم المتحدة من إنشاء بعثة التحقق من حقوق الإنسان في غواتيمالا. وقد عين الأمين العام السيد فرانكو، المدير الحالي للحماية الدولية في المفوضية لرئاسة البعثة، وإنني على ثقة من أنكم تشاركونني تمنياتي له بالنجاح في مهمته.

إذا أردنا ألا تتحول الإعادة الى الوطن بالأمس إلى حالة طوارئ غدا، فإن على المجتمع الدولي أن يبدي مزيدا من الالتزام تجاه إعادة التأهيل في مرحلة ما بعد النزاع. إنني أشعر بالقلق لهشاشة الوضع في كمبوديا، وأشعر بخيبة أمل لعدم اهتمام المجتمع الدولي بدعم جهودنا في طاجيكستان، فاستدامة الحلول هي أحد شواغلي الرئيسية.

وفي سعينا الى مساعدة المجتمعات التي تستقبل العائدين، قمنا بتوسيع النطاق الجغرافي لتطبيق المشاريع الصغيرة المعتمدة على المجتمعات المحلية أو المشاريع السريعة التأثير لتمتد من موزامبيق الى ميانمار، بالإضافة الى تعميق نظرتنا الفكرية اليها على أنها إسهام سريع ملموس سليم في إعادة الإدماج. لكن جهودنا لن يكون لها معنى إلا إذا وضعت في اطار أعرض لإعادة التأهيل الوطنية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية وتحقيق الديمقراطية في المجتمعات التي مزقتها الحروب مثل موزامبيق.

وتحقيقا لهذه الغاية، كما أشرت في العام الماضي، سعينا الى اقامة تحالفات جديدة مع المؤسسات الإنمائية والمالية. وقد بدأت جهودنا تؤتي بعض الثمار بالفعل بالمنح التي قدمها البنك الدولي ومصرف التنمية الأفريقي. وحصلنا أيضا على منحة من الصندوق الدولي للتنمية الزراعية لاصلاح الأضرار البيئية التي أحدثها اللاجئون مما سيمكننا من مساعدة بلدان مثل جمهورية تنزانيا المتحدة.

نهج شامل: الربط بين الحماية والحلول والمنع

بما أن اللاجئين أصبحوا يشكلون جزءا من تنقلات سكانية أكبر وأكثر تعقيدا، فلا يمكن تعزيز الحل ولا تعزيز منع مشاكل اللاجئين تعزيزا فعالا بدون التصدي لمحنة النازحين داخليا. لذا تظل المفوضية، في حدود قدرتنا ومواردنا، على استعداد للنهوض بالمسؤولية عن النازحين داخليا حيثما توجد صلة وثيقة بمشكلة لاجئين قائمة أو محتملة، كما هو الحال في جورجيا وطاجيكستان وسري لانكا. وهذا يتفق مع الاستنتاج الصادر عن اللجنة التنفيذية في ١٩٩٣، الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة.

وفي رواندا، نقوم بمساعدة النازحين داخليا، ضمن إطار عملية الأمم المتحدة للإغاثة الطارئة. وأعتقد أن أنشطتنا التي تركزت في الجنوب الغربي، فيما يسمى بالمنطقة الفرنسية سابقا، قدمت اسهاما مع أنشطة الآخرين في اتجاه منع مزيد من التدفق.

وإننا، إذ نعترف بضخامة المشكلة الإنسانية في بلدان المنشأ، نؤيد تقسيما للعمل في إطار هيكل واضح. ومع هذا، يجب عند تحديد المسؤوليات، أن تظل الأمم المتحدة على وعي باحتياجات الحماية الأساسية للضحايا وبولاية المفوضية في مجال الحماية، إذا كان الهدف المنشود هو التوصل الى حلول صالحة للبقاء.

وكما أن الحماية مرتبطة بالحلول، فإن الحلول والمنع أيضا يشكلان وجهين لعملة واحدة. وهي تتطلب جهدا موضوعيا أكثر شمولا للتصدي للأسباب التي تجبر السكان على الفرار، كما حدث في عملية المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى، التي أنجزت بنجاح في حزيران/يونيه من هذا العام. كذلك ساهمت خطة العمل الشاملة في جنوب شرقي آسيا في وقف التدفق من فييت نام. وانني لأطلب إلى بلدان المنطقة بذل جميع الجهود لضمان إنجاز خطة العمل الشاملة الصادرة عن المؤتمر بحلول نهاية عام ١٩٩٥.

لقد دعوت مرارا إلى اتباع نهج اقليمي شامل لأوروبا. ففي اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية سابقا على وجه الخصوص، خلقت التوترات الاثنية المتأججة، التي تفاقمت من جراء إعادة الهيكلة السياسية والاقتصادية، مرتعا للتنقلات القسرية. وقد تطور نطاق وهدف مشاركتنا من أنشطة الحماية التقليدية الى التدريب على إدارة الطوارئ وبناء القدرات في روسيا وبلدان أخرى كان يضمها الاتحاد السوفياتي سابقا، ومساعدة اللاجئين والنازحين في القوقاز، وتنظيم العودة الطوعية المأمونة للنازحين في جورجيا، ورصد العائدين في طاجيكستان.

إن النهوج المتجزئة ليست هي الحل لتنوع وتعقد التحديات في ذلك الجزء من العالم. ولهذا فقد شجعني طلب حكومة الاتحاد الروسي التي دعتني إلى بدء استراتيجية شاملة للمنطقة. وتجري المفوضية مشاورات مع الحكومات والمنظمات ذات الصلة بشأن الأعمال التحضيرية لعقد اجتماع دولي في العام القادم. ومع هذا أود أن أحذر من أن أي استراتيجية إقليمية، سواء كانت في هذا الجزء من العالم أو في غيره،

لا يمكن أن تنجح إلا إذا كان هناك التزام قاطع ومستمر لدى حكومات المنطقة، يستطيع المجتمع الدولي على أساسه أن يقدم اسهامه.

التطلع الى المستقبل: صون الولاية

لقد أوضحت بإيجاز التحديات التي تواجهها المفوضية الآن في حماية اللاجئين وعلاج محنتهم. ونحن لا نستطيع أن نؤدي دورنا بمعزل عن الآخرين، وانما يجب أن يكون عملنا جزءا من استراتيجية شاملة للسلم والأمن الدوليين وحقوق الإنسان والتنمية الاقتصادية والاجتماعية. لكن ذلك يُلقي ضغوطا وقيودا جديدة على المفوضية، ويقلل مجالنا الانساني. وفي هذه الظروف، كيف لنا أن ندافع عن حقوق الضحايا؟ فالأمر لا يقتصر فقط على الأرواح، إذ إن السلم والتقدم يقعان أيضا ضحية للكوارث الإنسانية.

وأعتقد أنه لا يمكن صون ولايتنا الانسانية إلا بمزيد من الالتزام والتعاون والوضوح والقدرة.

التزام الحكومات

إن التزام الحكومات بمبادئ التجرد والحياد الإنسانية يعتبر أساسيا لمصداقية العمل الإنساني ومن ثم لقدرتنا على حماية البشر وايجاد حلول لمحنتهم. وببناء الأمل والثقة بين الضحايا، يمكننا أن نذهب الى حيث لا تستطيع قوات حفظ السلم، ويمكننا كسب الوقت والمجال للعمل السياسي، ويمكننا أن نسهم في المصالحة. ونحن في حاجة إلى دعم الحكومات السياسي والمعنوي للوفاء بولايتنا الإنسانية المتميزة.

ونحتاج أيضا الى الدعم المالي المتواصل من الحكومات. وقد كان التمويل منتظما في ١٩٩٤ بالمقارنة مع الماضي، وأشعر بالامتنان في هذا الصدد للجهات المانحة. ويسرني بصفة خاصة ما ألاحظه من دعم متنام كبير من مكتب الجماعة الأوروبية للشؤون الانسانية. لكننا مازلنا في حاجة الى صافي تبرعات لا يقل عن ٣٢٥ مليون دولار أمريكي لبلوغ الرقم المستهدف للميزانية وهو ١,٣ مليار دولار في ١٩٩٤. وآمل أن يستمر الاهتمام الجدير بالثناء الذي توليه الجهات المانحة لأزمة رواندا/بوروندي لأن احتياجاتنا هناك ستستمر في ما يبدو بعض الوقت. ويجب في الوقت ذاته أن أحث الحكومات على عدم إغفال الاحتياجات في أماكن أخرى. وقد كانت موزامبيق نقطة مضيئة في عام مظلم - وأرجو منحنا الدعم الذي نحتاجه لانجاز تلك العملية. وفيما يتعلق بغواتيمالا وجورجيا وأذربيجان وطاجيكستان، لم نتلق سوى نصف الأموال التي نحتاج اليها. ونحتاج الى دعمكم لتحويل الحلول الى واقع.

التعاون مع المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية

إن وجود السيدة برتيني هنا لدليل على تعميق تعاوننا مع برنامج الأغذية العالمي إذ إننا نعمل سويا لتلبية الاحتياجات الغذائية الأساسية للاجئين والعائدين والنازحين داخليا. وتعاوننا مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر يتوسع في حالات النزاع. ونحن نعمل أيضا في تعاون وثيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمة الدولية للهجرة لتحويل شراكتنا إلى واقع ملموس في الميدان. ونشارك اليونيسيف اهتماما واحدا

بالأطفال اللاجئين. وباعتباري أستاذة سابقة، فقد سررت بوجه خاص للمبادرة التي قامت بها اليونيسف واليونسكو لتوفير أدوات تعليم في حالات الطوارئ للاجئين الأطفال في جمهورية تنزانيا المتحدة لكي يتسنى استئناف تعليمهم المدرسي في مرحلة مبكرة من حالة الطوارئ.

إن التعاون ليس ترفا وإنما هو ضرورة. والواقع أننا بهذه الروح بدأنا عملية الشراكة في العمل مع المنظمات غير الحكومية في ١٩٩٣. وعلينا الآن أن نعمل جميعا على تنفيذ التوصيات المعتمدة في المؤتمر العالمي المعقود في أوسلو في حزيران/يونيه ١٩٩٤، وبخاصة في مجال بناء القدرات وتدريب المنظمات غير الحكومية المحلية. وأملي أن يكون اجتماعكم مع شركائنا من المنظمات غير الحكومية للمرة الأولى في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ قد ساعد على توطيد دعمكم لعملية الشراكة في العمل، فبدون دعمكم، لا يمكن لشراكتنا أن تحقق امكانياتها بالكامل.

إن عمليات الشراكة تحقق أقصى نجاح لها حينما تكون مبنية على تكامل الولايات والخبرات الفنية. ومن ثم:

وضوح الأدوار والمسؤوليات

نحن في حاجة الى وضوح الأدوار والمسؤوليات. فبالنظر إلى تفاعل الولايات السياسية والعسكرية والانسانية في عمليات الأمم المتحدة المتعددة الوجوه، لا بد أن يفهم جميع الفاعلين وأن يحترموا ولايات وأدوار ومسؤوليات بعضهم بعضا. وينبغي أن تكون الهياكل واضحة وراسخة مبكرا. ويجب تنسيق الإغاثة لكن ولايتنا في مجال الحماية واضحة وينبغي احترامها. وإنني أؤيد دور منسق الاغاثة في حالات الطوارىء وإدارة الشؤون الانسانية للأمانة العامة في توزيع المسؤوليات في حالات الطوارىء المعقدة، بالتشاور مع اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات. وغني عن القول ان التنسيق على المستوى الميداني ينبغي أن يظل محدودا لتلافي الطبقات البيروقراطية.

نهوج مبتكرة لبناء القدرات والادارة

نحن في حاجة الى نهوج مبتكرة لبناء القدرات والادارة. فلئن كانت استجابة المفوضية للطوارئ قد جعلتنا في مركز جيد في جمهورية تنزانيا المتحدة، فإن التدفق الى غوماكان طاغيا في نطاقه وسرعته، مما اضطرنا إلى البحث عن وسائل أكثر ابتكارا لبناء القدرات. وهكذا نشأت فكرة "صفقة الخدمات"، التي وفرت الحكومات المانحة بمقتضاها الأموال والمرافق والخدمات في القطاعات التي ارتبكت فيها قدرتنا وقدرة شركائنا تماما. ونأمل في دعوة المشتركين سريعا لنستعرض معا العبر المستفادة من "صفقات الخدمات". وبعد أن رأينا كيف يمكن للخبرة الفنية العسكرية أن تحول مجرى المعاناة البشرية، فإننا نبحث بهمة الاستخدامات المتنوعة للدعم العسكري في عملية إنسانية متعددة الأطراف يتحكم فيها المدنيون. فالإمكانيات العسكرية يمكن أن تكون "مضاعف قوة"، على حد تعبير العسكريين، وبعبارة أخرى، أن تكون مدخلا حاسما لسد الثغرات في قدرتنا على الاستجابة، لا مشاركة طويلة الأجل. وإنني أتابع باهتمام النقاش الجاري في الجمعية العامة بشأن مسائل مماثلة.

إن القدرة في النهاية كثيرا ما تعني نوعية الموظفين. والتزام موظفي المفوضية وكفاءتهم وشجاعتهم جديرة بالإعجاب حقا. وكما وعدنا في ١٩٩٣، فإننا نستثمر في نظام لإدارة الحياة الوظيفية، من شأنه مع إصلاحات أخرى، أن يزود المفوضية بنظام لإدارة الموارد البشرية تحتاج إليه المنظمة ويستحقه الموظفون. وأود أن أشيد على نحو خاص بموظفي المفوضية وموظفي شركائنا الذين عرضوا حياتهم للخطر أو فقدوها في حالات الخطر والنزاع في العام الماضي. واسمحوا لي في هذا الصدد أن أعرب عن الأمل في توسيع نطاق مشروع الاتفاقية بشأن سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، الذي تجري مناقشته حاليا في نيويورك، بحيث يشمل موظفي الأمم المتحدة في مجال الخدمة الإنسانية وشركائنا من المنظمات غير الحكومية. فالخطر الذي يتعرض له موظفونا لا يقل عن ذلك الخطر الذي تتعرض له قوات حفظ السلم، كما أن مهامنا لا تقل جدارة.

ولا تقتصر الإدارة على الموظفين والأموال فحسب. بل إنها تشمل التفكير والتخطيط. وبما أنه قد ثبت أن الاستجابات التقليدية غير كافية، فعلينا أن نبحث عن أفكار ونهوج جديدة. ويجب أن نقيم عبر التاريخ لكي يمكننا التنبؤ بصورة أفضل باتجاهات المستقبل. وكما أشار الرئيس في ١٩٩٣، يجب أن نطلع على المجموعة العريضة من الأفكار الموجودة في الدوائر الأكاديمية ودوائر بحوث السياسات العامة وغيرها من الدوائر. وقد أسهمنا بنشاط في النقاش الذي دار بشأن السكان والتنمية في المؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية المعقود في القاهرة في أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، ولدينا الكثير مما يمكن قوله بشأن قضايا الادماج الاجتماعي ودور المرأة التي سيركز عليها مؤتمر القمة الاجتماعي في كوبنهاغن والمؤتمر العالمي في بكين. فهذه المسائل جميعها تؤثر بعمق في ديناميات النزوح وتتأثر بها. ويجب أن نلعب دورا رائدا في المحاورة الدولية بشأن القضايا الانسانية.

وأعتقد أن قدرة المفوضية على التفكير والتخطيط الاستراتيجيين في حاجة الى تعزيز. وينبغي ربط التخطيط بالعمليات، لكي يتسنى لبرامجنا أن تعكس استراتيجياتنا. لذا أعتزم إنشاء مهمة على مستوى إداري كبير لتخطيط السياسة العامة في المفوضية وربطها بالقطاعات التشغيلية في المفوضية. وأدرس حاليا مختلف الخيارات الإدارية المتاحة للقيام بذلك.

ونحن نحتاج في الوقت ذاته الى تعزيز قدرتنا على رصد نوعية إدارتنا. وقد اقترحت إنشاء دائرة للتفتيش والتقييم، تقدم تقاريرها الي مباشرة، تقوم "بجس نبض" عملياتنا الرئيسية ومكاتبنا الميدانية بين حين وآخر. وتخطيط السياسة العامة من جهة والاشراف والتقييم الاداريان من جهة أخرى ينبغي أن تعطينا توازنا جيدا.

وعندما نعزز قدرتنا على التفكير داخليا، يجب أن نوسع نظرتنا في الخارج. وسعيا الى بلوغ هذا الهدف، وجهت دعوة شخصية الى مجموعة صغيرة من الشخصيات غير الحكومية البارزة، تمثل قطاعا عريضا من مجتمع اليوم. وسنجتمع بصورة غير رسمية نحو مرتين سنويا أثناء مدة ولايتي. وسيكون الهدف

هو المشاركة في التصورات وتبادل الأفكار بما يتيح فهما أفضل للسياق العالمي الذي تنشأ فيه الأزمات الإنسانية والذي يجب أن تحل فيه.

السيد الرئيس، أختتم قائلة إن التحديات الإنسانية أصبحت اليوم متعددة الأوجه ومتزايدة. والطوارئ التي كنا يومانصفها بأنها لم يسبق لها مثيل أصبحت هي القاعدة الآن. ومبادئ الحماية التي كانت يوما ما محل اعتراف واضح أصبحت الآن موضع تساؤلات. إننا نتحرك الآن نحو حالات كان ينبغي لنا أن نكون قد انتهينا منها. وقد تضاعفت ميزانيتنا وتضاعف عدد موظفينا في أربعة أعوام. وتنتشر مكاتبنا في أكثر من ٢٥٠ موقعا. ومع تغير العالم وتغير عملنا، يجب أن نعيد النظر في أسسنا المنطقية وسياساتنا، ويجب أن نستعرض وظائفنا وهياكلنا الادارية. وعلينا أن نسأل أنفسنا: "الى أين نحن ذاهبون؟ وكيف يمكن الوصول الى غايتنا؟"

إن التغير الهائل في دور الأمم المتحدة قد أضفى بعدا جديدا على عملنا. فحينما ينهار السلام وتفشل التنمية، يبدأ العمل الإنساني لوقف المعاناة البشرية. ولكن حينما تتفشى المنازعات الإثنية وتصير الحلول السياسية أبعد منالا، يصبح هناك احتمال أن تطول العمليات الإنسانية فتستنزف الموارد المحدودة وتتسبب في معاناة لا حدود لها. ولتلافي ذلك، يجب أن نضع استراتيجية للتصور وخطة للعمل. وتكملة لبرنامج للسلام وبرنامج للتنمية، ربما كان الوقت قد حان لبدء برنامج للعمل الإنساني.

والآن ونحن نخطو الى الأمام، أعلم أنني أستطيع الاعتماد على دعمكم لرسالتنا العسيرة المرضية في الوقت ذاته.

- - - - -